

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثالثة والثلاثون

فيينا، 13-17 أيار/مايو 2024

البند 9 من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة

والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة

الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

دليل المناقشة لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة
والعدالة الجنائية

المحتويات

الصفحة

3	أولاً- مقدمة
4	ثانياً- محور تركيز الموضوع الرئيسي للمؤتمر الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية "تسريع العمل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: حماية الناس والكوكب وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في العصر الرقمي"
8	ثالثاً- بنود جدول أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وحلقات العمل التي ستعقد في إطاره
8	البند الموضوعي 1- تطوير استراتيجيات مبتكرة وقائمة على الأدلة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية
12	حلقة العمل 1- بناء مجتمعات قادرة على الصمود، مع التركيز على حماية النساء والأطفال والشباب: تعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون



- 16 تعزيز نظم للعدالة الجنائية تتمحور حول الإنسان وتتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة في عالم دائم التغير
- 21 ضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة: نحو مجتمعات آمنة ومأمونة في ظل احترام سيادة القانون
- 24 التصدي للجريمة ومكافحتها - بما في ذلك الجريمة المنظمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره - بأشكالها الجديدة والمستجدة والمتغيرة
- 29 المضي قدما: تعزيز جمع البيانات وتحليلها من أجل توفير حماية أفضل للناس والكوكب في وقت ظهور أشكال جديدة ومستجدة ومتغيرة من الجريمة
- 34 العمل معا بطريقة أفضل للارتقاء بالتعاون والشراكات، بما في ذلك المساعدة التقنية والمادية والتدريب، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
- 37 تحويل العصر الرقمي إلى فرصة: تعزيز الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
- البند الموضوعي -2
- حلقة العمل -2
- البند الموضوعي -3
- حلقة العمل -3
- البند الموضوعي -4
- حلقة العمل -4

أولاً - مقدمة

1- أُعدَّ دليلُ المناقشة الوارد هنا عملاً بقرار الجمعية العامة 223/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023، الذي طُلب فيه إلى الأمين العام أن يُعدَّ، بالتعاون مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، دليلَ مناقشةٍ للاجتماعات الإقليمية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في وقت مناسب لكي يتسنى عقد تلك الاجتماعات في أقرب موعد ممكن في عام 2025.

2- قررت الجمعية العامة في قرارها 223/78 أن يكون الموضوع الرئيسي للمؤتمر الخامس عشر هو "تسريع العمل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: حماية الناس والكوكب وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في العصر الرقمي".

3- وفي القرار نفسه، وافقت الجمعية أيضاً على جدول الأعمال المؤقت التالي للمؤتمر الخامس عشر الذي وضعته اللجنة في صيغته النهائية في دورتها الثانية والثلاثين:

- 1- افتتاح المؤتمر.
- 2- المسائل التنظيمية.
- 3- تطوير استراتيجيات مبتكرة وقائمة على الأدلة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.
- 4- تعزيز نظم للعدالة الجنائية تتمحور حول الإنسان وتتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة في عالم دائم التغير.
- 5- التصدي للجريمة ومكافحتها - بما في ذلك الجريمة المنظمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره - بأشكالها الجديدة والمستجدة والمتغيرة.
- 6- العمل معاً بطريقة أفضل للارتقاء بالتعاون والشراكات، بما في ذلك المساعدة التقنية والمادية والتدريب، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- 7- اعتماد تقرير المؤتمر.

4- وقررت الجمعية العامة أيضاً أن يُنظر في المسائل التالية أثناء حلقات العمل التي تنظَّم في إطار المؤتمر الرابع عشر:

- (أ) بناء مجتمعات قادرة على الصمود، مع التركيز على حماية النساء والأطفال والشباب: تعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون؛
- (ب) ضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة: نحو مجتمعات آمنة ومأمونة في ظل احترام سيادة القانون؛
- (ج) المضي قدماً: تعزيز جمع البيانات وتحليلها من أجل توفير حماية أفضل للناس والكوكب في وقت ظهور أشكال جديدة ومستجدة ومتغيرة من الجريمة؛
- (د) تحويل العصر الرقمي إلى فرصة: تعزيز الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

5- وقررت الجمعية العامة، في قرارها 223/78 أن يتضمّن المؤتمر الخامس عشر، وفقاً لما ورد في قرارها 119/56 جزءاً رفيع المستوى تُدعى الدول إلى أن يكون ممثلوها فيه على أعلى مستوى ممكن، مثل رؤساء الدول أو الحكومات أو الوزراء أو رؤساء النيابات العامة، وتُتاح فيه للممثلين فرصة الإدلاء ببيانات بشأن مواضيع المؤتمر.

6- وقررت الجمعية أيضاً، وفقاً لقرارها 119/56 أن يعتمد المؤتمر الخامس عشر إعلاناً وحيداً يُقدّم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية لكي تنظر فيه، وأن تولي اللجنة الاعتبار الواجب لتقرير المؤتمر الخامس عشر.

7- وفي قرار الجمعية العامة 223/78 أيضاً حثت الجمعية المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية على دراسة البنود الموضوعية لجدول أعمال المؤتمر الخامس عشر ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره وتقديم توصيات ذات منحى عملي يُستند إليها في إعداد مشاريع التوصيات والاستنتاجات، لكي ينظر فيها المؤتمر.

8- وفي ذلك السياق، تجدر الإشارة إلى أنه، عملاً بقرار الجمعية العامة 152/46 ينبغي لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، باعتبارها هيئة استشارية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، أن توفر محفلاً لما يلي:

(أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، والخبراء والأفراد الذين يمثلون مهناً وتخصصات شتى؛

(ب) تبادل الخبرات في مجال البحوث وتطوير القوانين والسياسات؛

(ج) استبانة الاتجاهات والمسائل التي تنشأ في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(د) تزويد لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالمشورة والتعليقات بشأن مسائل مختارة تعرضها عليه اللجنة؛

(هـ) تقديم مقترحات بشأن مواضيع يمكن إدراجها في برنامج العمل، لكي تنظر فيها اللجنة.

9- وقد أعد دليل المناقشة هذا، الذي يتضمن عرضاً موجزاً للموضوع العام وكذلك للبنود الموضوعية المدرجة في جدول الأعمال المؤقت، بغية التحفيز على مناقشة المسائل التي تمثّل شواغل كبرى، ومن أجل استبانة عناصر الخيارات السياساتية الرئيسية لكي ينظر فيها المؤتمر الخامس عشر ويتخذ قراراً بشأنها. كما سيبسر الدليل إجراء مناقشة موضوعية بشأن المواضيع التي ستغطيها حلقات العمل التي ستعقد في إطار المؤتمر.

ثانياً - محور تركيز الموضوع الرئيسي للمؤتمر الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية "تسريع العمل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: حماية الناس والكوكب وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في العصر الرقمي"

10- يواجه منع الجريمة والعدالة الجنائية منعا فعالا تهديدات دائمة التطور، وخصوصا في سياق التطورات العالمية الأوسع نطاقا. والمؤتمر الخامس عشر، بموضوعه العام المتطلع نحو المستقبل، يتمتع بوضع فريد يتيح له تحفيز المزيد من النقاش السياساتي بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية على خلفية جدول الأعمال الدولي الأوسع نطاقا.

- 11- وتتطلب الآثار المترابطة لفقدان التنوع البيولوجي والتلوث وتغير المناخ على المجتمع تعزيز البحوث بشأن الصلة بين الجريمة والمناخ، فضلا عن إدماج تدابير العدالة الجنائية في إطار نهج كلي إزاء الأزمة الثلاثية التي يواجهها الكوكب.
- 12- وكمحفز على تحقيق تقدم أوسع، يمكن للتكنولوجيات الرقمية - عند استخدامها بشكل مسؤول- أن تساعد على جعل العالم أكثر سلاما وأكثر عدلا. ولكن يمكن للتكنولوجيات أيضا أن تهدد الخصوصية وتؤدي إلى تقويض الأمن وتفاقم اللامساواة. ولذلك من المهم للغاية أن تتجهز نظم العدالة الجنائية للتصدي لأثر الانتشار السريع للتكنولوجيات الجديدة والمتقدمة.
- 13- وتوفر الفقرات التالية لمحة عن السياق بتوفير بعض الأفكار العامة عن تسريع التقدم في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون مع معالجة آثار تغير المناخ والرقمنة على المجتمع - نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. والمقصود هو النظر فيها مقترنة بالعناصر الأكثر تحدياً الواردة في الفصل الثالث من هذا الدليل، في إطار بنود جدول الأعمال ومواضيع حلقات العمل الخاصة بكل منها.

ألف- تسريع العمل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون

- 14- يتسم منع الجريمة وتوطيد العدالة الجنائية بأهمية حيوية في إقامة مجتمعات تتعم بالسلام ويسودها العدل ولا تعرف الإقصاء. ووجود الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة ومؤسسات العدالة الجنائية الجيدة الأداء يقع في صميم النهوض بسيادة القانون وحقوق الإنسان وهو من المتطلبات الأساسية لمكافحة الجريمة على نحو فعال ومستدام بما يشمل الجريمة المنظمة والفساد والإرهاب. ولكن مثلما ذكر الأمين العام في رؤيته الجديدة لسيادة القانون، فإن العالم "يشهد تراجعاً عالمياً في احترام سيادة القانون، يتفاقم بسبب تصاعد النزاعات وإضعاف المؤسسات الوطنية"⁽¹⁾. وما زالت هشاشة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وكذلك جوانب الضعف التي تعترض سيادة القانون عوامل تهيئ الفرصة لارتكاب الأنشطة الإجرامية.
- 15- وفي هذا السياق، لا يمكن تعزيز تدابير منع الجريمة إلا باتباع نهج شامل يأخذ في الاعتبار العوامل المتعددة التي تسهم في الجريمة بناء على إدراك أن منع الجريمة هو عنصر أساسي من عناصر الخطة الاجتماعية - الاقتصادية الأوسع نطاقاً.
- 16- ويلزم أيضاً اتباع نهج كلي للنهوض بجهود العدالة الجنائية. تماشياً مع الالتزامات المحددة في إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقد في عام 2021⁽²⁾، يحمي نظام العدالة الجنائية الجيد الأداء حقوق الضحايا والجناة، ويحمي أيضاً الشهود والأشخاص المبلغين، ويضمن المساواة في الوصول إلى العدالة للجميع من خلال المساعدة القانونية الفعالة، والقضاء المستقل والمحاكم التي تعمل بشكل جيد، ويحسن ظروف السجون، ويحد من معاودة الإجرام من خلال إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، ويحسن عمليات التحقيق الجنائي.
- 17- ولا يمكن تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية إلا بضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، ولا سيما عن طريق حماية واحترام حقوق النساء والأطفال واعتماد تدابير لزيادة

(1) رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون (1) (New Vision of the Secretary-General for the Rule of Law (2023), p. 1).
الرابط الشبكي: www.un.org/ruleoflaw/wp-content/uploads/2023/07/New-Vision-of-the-Secretary-General-for-the-Rule-of-Law.pdf

(2) إعلان كيوتو: www.unodc.org/documents/commissions/Congress/21-02815_Kyoto_Declaration_ebook_rev_cover.pdf

فرص وصول الشباب والأقليات والفئات التي تعيش أوضاعاً هشّة إلى العدالة. ويأتي بنفس القدر من الأهمية تحسين نزاهة المؤسسات ومساءلتها والإشراف عليها من أجل تعزيز ثقة المجتمع في مؤسسات العدالة الجنائية.

باء - تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من خلال جهود منع الجريمة والعدالة الجنائية

18- في قمة أهداف التنمية المستدامة التي عقدت تحت رعاية الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر 2023، أكدت الدول الأعضاء من جديد ضرورة بناء مجتمعات سلمية عادلة حاضنة للجميع تكفل المساواة بين الناس في القدرة على اللجوء إلى العدالة وتقوم على احترام حقوق الإنسان، وعلى فعالية سيادة القانون والحوكمة الرشيدة في المستويات كافة، وعلى مؤسسات تتسم بالشفافية والفعالية وتخضع للمساءلة.

19- وفي إعلان كيوتو سلمت الدول الأعضاء بأن التنمية المستدامة وسيادة القانون مترابطتان وتعزز إحداهما الأخرى، وبأن الجريمة تعوق التنمية المستدامة، وبأن تحقيق التنمية المستدامة عامل يمكن الدول من منع الجريمة ومكافحتها بفعالية.

20- ويمكن أن تسهم نظم العدالة الجنائية الفعالة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال الحد من العنف وتحسين التماسك الاجتماعي وإيجاد سبل للانتصاف عند انتهاك الحقوق. والتنمية بدورها، يمكن أن تعزز منع الجريمة عن طريق الحد من عدم المساواة، وبالتالي من عوامل الخطر والأسباب الجذرية للجريمة من خلال برامج التنمية الاجتماعية. وللاستثمار في مؤسسات العدالة الجنائية الفعالة في إطار البرامج الإنمائية أثر إيجابي على النهوض بإصلاح العدالة.

21- ولكي يتحقق المزيد من الاعتراف بالروابط بين منع الجريمة والعدالة الجنائية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 يلزم اتباع نهج شامل لا يقتصر على تعزيز السلامة والأمن فحسب، بل يعزز أيضاً النمو الاقتصادي المنصف والتماسك الاجتماعي وسيادة القانون. ويلزم بذل جهود متجددة لضمان أن التنمية المستدامة، المدعومة بإطار مرن وعادل، تسهم في نهاية المطاف في الرفاه الكلي للمجتمعات على نطاق عالمي. ولذلك من المهم أن تدمج خطة عام 2030 على النحو الواجب في التدابير المتخذة وطنياً ودولياً لمنع الجريمة وإقامة العدالة الجنائية.

جيم - حماية الناس والكوكب في إطار منع الجريمة والعدالة الجنائية

22- في ظل الأثر الواسع للأزمة الثلاثية التي يواجهها الكوكب على البلدان والمجتمعات والأفراد، من الضروري إجراء مراجعة دقيقة لأثر هذه الأزمة على الجريمة وأثر الجريمة عليها.

23- وينظر إلى تغير المناخ بشكل متزايد على أنه محرك محتمل للجريمة وأوجه الضعف، بالنظر إلى آثاره السلبية على الضبط الاجتماعي والأمن الغذائي والتشريد الكبير للسكان، وقدرته على إثارة النزاعات وخلق فرص للجريمة. وفي هذا السياق، ينبغي أن تراعي استراتيجيات منع الجريمة أثر تغير المناخ على التنمية الاجتماعية-الاقتصادية وكذلك على الاتجاهات المتطورة في الجريمة.

24- وتحتاج نظم العدالة الجنائية أيضاً إلى الاستعداد لمواجهة تأثيرات تغير المناخ، سواء من حيث أثرها المباشر على البنية التحتية أو أثرها على السلوك الإجرامي مع ظهور جرائم جديدة.

25- وتظهر البحوث أن تغير المناخ سيؤثر بشكل غير متناسب على الأشخاص الذين هم بالفعل في المواقع الأشد ضعفاً⁽³⁾، مثل الأطفال والشباب والنساء وأفراد الشعوب الأصلية، مما يخلق مخاطر وتهديدات

(3) تقرير الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن آثار تغير المناخ والتكيف معه وقابلية التأثر به.

إضافية لهؤلاء السكان. ويستلزم تعزيز الوصول إلى العدالة في سياق تغير المناخ حماية حقوق الأشخاص الأشد تعرضاً لآثار تغير المناخ، فضلاً عن ضمان وصول المدافعين عن البيئة إلى العدالة.

26- وعلى العكس من ذلك، يمكن أن تأتي أشكال الجريمة المختلفة بعواقب وخيمة على الناس والكوكب. وتؤدي اقتصادات المخدرات غير المشروعة، مع ما يرافقها من أساليب الزراعة الأحادية والتخلص من المواد الكيميائية الخطرة، إلى التعجيل بالدمار البيئي. ويؤدي الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية إلى عواقب اجتماعية واقتصادية سلبية، مما يهدد سبل عيش الناس في قطاعات متعددة. فعلى سبيل المثال، يسهم قطع الأشجار غير القانوني إسهاماً رئيسياً في إزالة الغابات وتدمير الموائل وتدهور التنوع البيولوجي، لأنه غير منظم ولا يحترم المعايير البيئية. وهو أيضاً يزيد من خطر الفيضانات والانهيالات الأرضية، فضلاً عن تآكل المناطق الساحلية. وتقوض الجرائم في قطاع المعادن والتنمية الاجتماعية-الاقتصادية ولها آثار خطيرة على صحة النظام الإيكولوجي وسبل العيش وسيادة القانون وحقوق الإنسان. وتؤدي جرائم التلوث، بما في ذلك إلقاء النفايات والاتجار بها على نحو غير قانوني إلى تلوث عالمي لنظم الهواء واليابسة والمياه (بما في ذلك منسوب المياه الجوفية وشبكات الأنهار) وتهدد النظم الإيكولوجية المحلية، مما يؤثر على الحيوانات والنباتات، بالإضافة إلى صحة الإنسان.

27- وبوجه عام، يمكن أن تؤثر الجرائم التي تمس البيئة على أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحق في مستوى معيشي لائق (المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) والحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة والنقية وخدمات الصرف الصحي، الذي اعترفت به الجمعية العامة في قرارها 292/64 المؤرخ 28 تموز/يوليه 2010 باعتباره حقاً إنسانياً لا غنى عنه للتمتع الكامل بالحياة وبجميع حقوق الإنسان.

28- وخلاصة القول، أن من الأهمية بمكان أن تكون حماية الناس والكوكب عنصراً ذا أولوية في سياسات وإجراءات منع الجريمة والعدالة الجنائية. ومن المهم تحسين وتعزيز جمع البيانات المتعلقة بأثار أشكال الجرائم المختلفة على الناس والكوكب ونوعية تلك البيانات وتحليلها - بما يشمل البيانات المتعلقة بفقدان التنوع البيولوجي والتلوث، فضلاً عن مواصلة استكشاف الروابط بين تغير المناخ والجريمة والعنف. وفي الوقت نفسه، يحتاج نظام العدالة إلى توقع وتقييم كيفية تأثير تغير المناخ على الإجرام وإلى معالجة الاحتياجات الناشئة المتعلقة بالوصول إلى العدالة، في حين أن عملية صنع القرار في مجال العدالة الجنائية ينبغي أن تجسد على النحو الواجب آثار الجرائم المرتكبة على تغير المناخ، بما في ذلك من حيث اعتبار الأثار المترتبة على تغير المناخ ظروفًا مشددة أثناء إصدار الأحكام.

تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في العصر الرقمي

29- أدى تطور التكنولوجيات الرقمية إلى زيادة وتنوع أشكال الجرائم التي تمكنها التكنولوجيا وتلك الجرائم التي تعتمد عليها، بما في ذلك جرائم العنف القائم على نوع الجنس والعنف ضد الأطفال التي تيسرها التكنولوجيا. وهناك طائفة من التحديات المرتبطة باستبانة هذه الجرائم وتعطيلها ومقاضاة مرتكبيها، حيث تسعى مؤسسات إنفاذ القانون والعدالة الجنائية جاهدة لمواكبة التطورات في التكنولوجيا وفي أنماط الجريمة. وهذا بدوره يخلق تحديات في ضمان السلامة العامة وتحقيق المساواة في إمكانية لجوء الضحايا إلى العدالة.

30- وتستخدم التكنولوجيا بشكل متزايد في قطاع العدالة الجنائية، سواء في استبانة الجرائم أو ملاحقة مرتكبيها، وكذلك في تقديم الخدمات القانونية والحصول على المعلومات القانونية وخدمات المساعدة القانونية. وتتطوي التكنولوجيا، إذا استخدمت بطريقة مسؤولة، على إمكانية تعزيز تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة (على سبيل المثال، من خلال القدرة على الوصول إلى السكان في المناطق النائية من البلدان)، وتعزيز الكفاءة والشفافية والمساءلة داخل نظام العدالة الجنائية.

- 31- وتوفر التكنولوجيات الرقمية فرصاً جديدة لتعزيز جهود إنفاذ القانون، وتعزيز نظم دعم الضحايا، وتحسين استراتيجيات منع الجريمة بوجه عام. ولا غنى عن تسخير الإمكانيات الإيجابية للابتكارات التكنولوجية من أجل اكتساب فهم شامل للمنهجيات الإجرامية. ولا يقتصر أثر ذلك على ضمان فعالية التحقيقات والعمليات القضائية فحسب، بل يعزز أيضاً القدرة على التصدي للتكتيكات الإجرامية التي تتطور بسرعة.
- 32- ويتسم تسخير الإمكانيات التي توفرها التكنولوجيات الرقمية بطريقة مسؤولة بأهمية قصوى لدرء العواقب السلبية وتعزيز حقوق الإنسان والإجراءات القانونية الواجبة التطبيق، ولا سيما الحق في الخصوصية، مما يساهم في ثقافة الشفافية والمساءلة.

ثالثاً- بنود جدول أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وحلقات العمل التي ستعقد في إطاره

- 33- أوصت الجمعية العامة، في قرارها 231/77 ببذل قصارى الجهود، بالاستفادة من تجربة المؤتمر الرابع عشر والنجاح الذي حققه، لضمان أن يكون الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره مترابطة، وأن تكون بنود جدول الأعمال ومواضيع حلقات العمل مُبسّطة. وبالنظر إلى ذلك، وبغية تيسير الإعداد للمؤتمر والاجتماعات التحضيرية له والمناقشة أثناء الاجتماعات الإقليمية التحضيرية والمؤتمر الخامس عشر نفسه، يصنف دليل المناقشة مجموعات بنود جدول الأعمال معاً إلى جانب مواضيع حلقات العمل المتصلة بكل منها، على أن يكون مفهوماً أن حلقات العمل هذه مصممة بحيث تشمل مواضيع أكثر تحديداً وتستند إلى تجارب ونُهُج عملية.

البند الموضوعي 1- تطوير استراتيجيات مبتكرة وقائمة على الأدلة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية

ألف- معلومات أساسية

- 34- يمثل منع الجريمة جزءاً لا يتجزأ من بناء مجتمعات أكثر أماناً واستدامة، على النحو الذي يجسده إعلان كيوتو وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة. وتؤكد هذه الأطر، مقترنة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها بشأن منع الجريمة، أهمية التدابير الاستباقية لتقليل من الجريمة والعنف وتعزيز رفاه المجتمع.
- 35- ويدعو إعلان كيوتو إلى معالجة الأسباب الجذرية للجريمة من خلال استراتيجيات قائمة على الأدلة تأخذ في الاعتبار احتياجات النساء والأطفال والشباب. ويدعو أيضاً إلى إدماج منظور جنساني من أجل منع جميع أشكال العنف والجريمة والإيذاء المتصلة بنوع الجنس. وتقدم أهداف التنمية المستدامة صلات بين منع الجريمة والأهداف الإنمائية، ويظهر ذلك بوجه خاص في الأهداف التي تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات وسلامتهن (الهدف 5)، والمدن الشاملة للجميع والأمن (الهدف 11)، والسلام والعدل والمؤسسات القوية (الهدف 16). ولما كان وجود الجريمة المنظمة وعدم المساواة في الدخل وسوء الإدارة والبنية التحتية في المناطق سريعة التحضر يؤدي إلى ارتفاع معدلات الجريمة، فإن الابتكار في منع الجريمة في المدن أمر أساسي، لا سيما بالنظر إلى أن ما يقرب من 1,1 بليون شخص يعيشون حالياً في ظروف أشبه بظروف الأحياء الفقيرة والعشوائيات في المدن، مع توقع أن يزداد عددهم بمقدار بليونين شخص في الثلاثين عاماً القادمة⁽⁴⁾.

(4) الأمم المتحدة، تقرير أهداف التنمية المستدامة. إصدار خاص (الأمم المتحدة، 2023). الرابط الشبكي:

https://unstats.un.org/sdgs/report/2023/The-Sustainable-Development-Goals-Report-2023_Arabic.pdf

36- ولم يُحرز تقدم كاف بالنسبة لأكثر من 50 في المائة من غايات أهداف التنمية المستدامة، وكثير منها توقف أو شهد تراجعاً. ولم يتحقق تقدم كاف في القضاء على العنف العشري. وعلاوة على ذلك، شهد العالم في عام 2021 أكبر عدد من جرائم القتل في العقدين الماضيين، ويعزى ذلك جزئياً إلى التداعيات الاقتصادية للقيود المترتبة على جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وإلى تصاعد العنف المرتبط بالعصابات والعنف الاجتماعي والسياسي في العديد من البلدان⁽⁵⁾. ونصف أولئك الضحايا قُتلوا بسلاح ناري⁽⁶⁾. وعلى هذه الخلفية، يشدد في "خطة جديدة للسلام" على أن تحقيق خطة عام 2030 سيظل أمراً مستحيلاً بالنسبة إلى أعداد كبيرة من البشر إذا لم تتحسّر النزاعات والعنف وانتشار الأسلحة بشكل كبير⁽⁷⁾. ومن الواضح أن منع الجريمة والعنف بالاستناد إلى الأدلة ينبغي أن يُعطى الأولوية، لأنه فعال من حيث التكلفة، وسيخفف العبء عن نظام العدالة الجنائية، ويقلل من اكتظاظ السجون، ويسهم في التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية.

باء - المسائل الرئيسية/محور التركيز

1- الاستراتيجيات المبتكرة القائمة على الأدلة

37- تطور منع الجريمة تطوراً كبيراً، مدفوعاً بازدياد فهم الاستراتيجيات والبرامج المبتكرة القائمة على الأدلة التي تظهر أثرها من خلال معالجة أوجه الضعف مثل عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية، ونقص التعليم، واضطرابات الصحة العقلية، وإساءة المعاملة، وتعاطي المخدرات. ويشمل منع الجريمة عمل الشرطة القائم على دراسة المشاكل وتركيز إجراءات الردع، وكذلك البرامج التي تستهدف الأفراد من الشباب والمحرومين من خلال منع الجريمة اجتماعياً، من قبيل أنشطة التوعية والتوجيه التي ينفذها أخصائيو اجتماعيون، والتدريب على المهارات الحياتية، والتدريب على المهارات الأسرية، والدعم التعليمي للشباب المحرومين. وبالنسبة للأشخاص الذين خالفوا القانون بالفعل، فإن الممارسات المناسبة القائمة على الأدلة، بما في ذلك تقديم العلاج الأسري وغيره من أشكال الدعم العلاجي والاجتماعي، تساعد على منع معاودة الإجرام. وعلاوة على ذلك، تبين أن الحصول بصورة طوعية على العلاج القائم على الأدلة من تعاطي المخدرات وتوفير العلاج كبديل للإدانة أو العقاب للأشخاص الذين يعانون من اضطرابات تعاطي المخدرات المحنكين بنظام العدالة الجنائية الذين يرتكبون مخالفات بسيطة، هما من التدابير الفعالة في تقليل معدلات الجريمة ومعاودة الإجرام، ويمكن أن يمثل جزءاً من استراتيجية لمنع الجريمة قائمة على الأدلة.

2- جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالجريمة وأسبابها الجذرية

38- من الأهمية بمكان جمع وتحليل البيانات الكمية والنوعية عن الجريمة وأسبابها الجذرية من أجل منع الجريمة منعا فعالاً. ومن المهم تتبع الاختلافات في الجرائم المبلغ عنها، وذلك أيضاً من خلال الدراسات الاستقصائية عن الإيذاء، بما في ذلك الدراسات الاستقصائية المتخصصة بشأن العنف العشري والاتجار بالأشخاص أو الدراسات الاستقصائية التي تُجرى في المدارس لجمع المعلومات عن الجرائم غير المبلغ عنها. وكذلك يمكن أن تساعد البيانات المأخوذة من المستشفيات بشأن الإصابات المتممة في تشكيل صورة عن الإصابات المرتبطة بجرائم. وتوفر الرقمنة إمكانية إجراء تحليل فعال من حيث التكلفة للاتجاهات التي تظهر مع مرور الوقت، شريطة دعم الضمانات المتعلقة بحماية البيانات والالتزام بحقوق الإنسان. ويوفر التصنيف

(5) المرجع نفسه.

(6) UNODC, *Global Study on Homicide 2023*. الرابط الشبكي: www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Crimestatistics/CorruptionManual_2018_web.pdf

(7) الأمم المتحدة، خطة جديدة للسلام. *الموجز السياسي 9 بشأن خطتنا المشتركة* (الأمم المتحدة، 2023).

الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (التصنيف الدولي للجريمة) إطارا للتعريف المتعلقة بالجريمة المتفق عليها على الصعيد الدولي. ويظل تعزيز قدرات السلطات الوطنية في مجال وضع معايير جمع البيانات على أساس التصنيف الدولي للجريمة إجراء رئيسيا لتعزيز جمع البيانات الإحصائية عن الجرائم الجنائية ولتعزيز سياسات الوقاية⁽⁸⁾.

3- الوصول إلى الأشخاص المعرضين للخطر

39- تشمل الابتكارات في مجال منع الجريمة أيضا الوصول إلى فئات محددة أكثر عرضة للتورط في أنشطة إجرامية أو الوقوع ضحايا لها، ويكون ذلك مثلا من خلال برامج تهدف إلى تمكين الأفراد ومعالجة السلوكيات المرتبطة بالصدمة. ومن الأمثلة على ذلك المبادرات التي تقدم الدعم للرجال من أجل فهم الصدمات أو إساءة استعمال مواد الإدمان أو العنف. ولا يزال تقديم ما هو مراع للمنظور الجنساني من تدابير الرعاية الصحية والشرطة والعدالة والخدمات النفسية الاجتماعية حاسم الأهمية عند التصدي للعنف ضد النساء والفتيات. وكذلك فالمؤسسات التي تركز على الضحايا وتراعي الصدمات وتوفر الدعم والمساعدة والحماية للضحايا قد تزيد أيضا من معدلات الإبلاغ عن الجريمة، مما يؤدي إلى التقليل من الإفلات من العقاب. وفي هذا السياق، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار الكيفية التي يمكن بها للظواهر المناخية المتطرفة أن تزيد من تعرض الناس للجريمة والعنف في المستقبل.

40- وبما أن الشباب أكثر عرضة للتورط في الجريمة مقارنة بالشباب في الفئات العمرية الأخرى، فإن تعزيز قدرة الشباب على الصمود أمر لا غنى عنه. ومن خلال الاستثمار في تنمية الشباب وتوفير فرص التعليم والعمل والمشاركة المدنية، يمكن للمجتمعات أن تعزز المشاركة الهادفة للشباب وتكسر حلقة الجريمة والعنف⁽⁹⁾.

4- التعاون والمشاركة المجتمعية

41- يمثل بناء شراكات قوية بين وكالات إنفاذ القانون والمواطنين والمجتمعات المحلية أمرا لا غنى عنه للوقاية في المناطق الحضرية والريفية على حد سواء. وتركز استراتيجيات العمل الشرطي الاستباقية الموجهة نحو حل المشاكل وذات التوجه المجتمعي على مشاركة الضباط مع السكان، وتعزيز الثقة والتواصل المفتوح والمشاركة النشطة في ضمان سلامة المجتمع. وتبين أيضا أن بناء الشراكات بين أجهزة إنفاذ القانون والمجتمعات المحلية مفيد في منع انتشار التطرف العنيف، بسبل منها إعداد أسلوب خطاب مضاد.

42- ويمكن لتوسيع نطاق جهود منع الجريمة إلى ما هو أبعد من إنفاذ القانون من خلال التعاون مع المنشآت التجارية والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية وغيرها أن يجلب منظورات وابتكارات وموارد جديدة للمنع، على النحو المبين في القرارات التي اتخذتها الدول الأعضاء في إطار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن أهمية المنع والترجيع لنهج شاملة تشمل المجتمع بأسره للحد من الجريمة ومعاودة الإجراء، بما في ذلك في مجال الجريمة المنظمة والتطرف العنيف⁽¹⁰⁾.

(8) ترد معلومات إضافية في قسم هذا التقرير الذي يغطي حلقة العمل 3 "المضي قدما: تعزيز جمع البيانات وتحليلها من أجل توفير حماية أفضل للناس والكوكب في وقت ظهور أشكال جديدة ومستجدة ومتغيرة من الجريمة"

(9) يرد مزيد من المعلومات في القسم التالي من هذا التقرير الذي يتعلق بحلقة العمل 1 "بناء مجتمعات قادرة على الصمود، مع التركيز على حماية النساء والأطفال والشباب: تعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون"

(10) القراران اللذان تفاوضت بشأنهما لجنة الجريمة والعدالة الجنائية E/RES/2023/24 و E/RES/2023/26؛ قرارات مؤتمر الأطراف 6/11 و 5/11 و 3/11 و 2/11 و 6/10.

43- وتتسم برامج التثقيف والتوعية بأهمية حيوية من أجل تمكين المجتمعات المحلية والأفراد من استبانة الجرائم والإبلاغ عنها وغرس ثقافة المسؤولية. ومن أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة من المهم تعزيز ثقافة احترام القانون ومنع الجريمة واتباع السلوكيات الصحية بين الشباب من خلال التدخلات التثقيفية. وإشراك الشباب، بمن فيهم الأكثر تهميشاً، على نحو هادف في تصميم السياسات وتنفيذها، سيُتيح لهم تقديم مساهمات إيجابية باعتبارهم عوامل للتغيير ويشهد على الرؤية الموضحة في استراتيجية الأمم المتحدة للشباب⁽¹¹⁾. وعلاوة على ذلك، تُشجع الدول على تمكين الشباب وإشراكهم في الوقاية باستخدام منصات وتطبيقات وسائط التواصل الاجتماعي وغيرها من الأدوات الرقمية لإعلاء صوتهم⁽¹²⁾.

44- ويتناول منع الجريمة من خلال التنمية والتصميم البيئيين ما سبق، لأنه يهدف إلى تعديل البيئة المادية في الحي لتقليل فرص الإجرام والمساعدة في التفاعل الاجتماعي الإيجابي بين المواطنين وتقليل الخوف من الجريمة، للوصول في نهاية المطاف إلى تحسين نوعية الحياة.

5- استخدام التكنولوجيا

45- ينطوي الاستخدام المسؤول للتكنولوجيا على إمكانية أداء دور محوري في منع الجريمة بأساليب مبتكرة. ومن الأهمية بمكان أن تضمن الحكومات أن أي استخدام للتكنولوجيا من أجل منع الجريمة سيكون متوافقاً مع القانون الدولي ويحترم حقوق الإنسان⁽¹³⁾.

46- ويمثل توافر الأسلحة النارية غير المشروعة أحد المحركات الرئيسية للجريمة والنزاع. ويجب العمل أولاً، في سبيل تهيئة مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة للجميع، على القضاء على العنف والحد من الأسلحة والذخائر غير المشروعة⁽¹⁴⁾، ويتطلب وضع علامات الوسم المناسبة وحفظ السجلات رقمياً، على النحو الذي جرى التسليم به في مختلف قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية⁽¹⁵⁾. ويلزم رصد الأسلحة النارية باستمرار من أجل رسم خريطة لتدفقات الأسلحة غير المشروعة وتعطيل تلك التدفقات. ويمكن أن يساعد في ذلك استخدام أنواع التكنولوجيا الجديدة، مثل البرمجيات المؤتمتة التي تستخلص المعلومات من الإنترنت لتحليل مضبوطات الأسلحة النارية.

جيم - أسئلة للمناقشة

47- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:

(أ) كيف يمكن منع الجريمة والعنف من خلال جهود أصحاب المصلحة المتعددين؟

(ب) ما هي استراتيجيات الوقاية التي يمكن أن تعتمدها البلدان لضمان التنمية الآمنة والصحية للمواطنين وبناء قدرة الأفراد والمجتمعات على الصمود من أجل إعادة تسريع الزخم بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟

(11) الأمم المتحدة، شباب 2030: العمل مع الشباب ومن أجلهم. استراتيجية الأمم المتحدة للشباب (الأمم المتحدة، 2018)

(12) إعلان كيوتو.

(13) يرد مزيد من المعلومات حول هذا الموضوع في قسم هذا التقرير الذي يركز على حلقة العمل 4 "تحويل العصر الرقمي إلى فرصة: تعزيز الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات في منع الجريمة والعدالة الجنائية".

(14) الأمم المتحدة (2023)، خطة جديدة للسلام - الموجز السياسي، الصفحة 35.

(15) يرجى الاطلاع مثلاً على القرار 6/11 في الوثيقة CTOC/COP/2022/9؛ والقرار 2/10 في الوثيقة CTOC/COP/2020/10.

- (ج) كيف يمكن توسيع نطاق النهج مبتكرة والفعالة لمنع الجريمة وتنفيذ تلك النهج في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في البيئات ذات الموارد المنخفضة؟
- (د) ما هي الممارسات الجيدة التي استبانها البحث والتقييم في معالجة الصلات القائمة بين مشاكل الجريمة المحلية والجريمة المنظمة الدولية في سياق منع الجريمة؟
- (هـ) ما هي العقوبات الرئيسية التي تحول دون الحد من معاودة الإجرام؟
- (و) كيف يمكن تمكين الشباب وإشراكهم بصورة مجدية في تصميم استراتيجيات وسياسات وبرامج منع الجريمة وتنفيذها وتقييمها؟ ما هي الممارسات الجيدة في إطار تثقيف الشباب وفهم التنوع بين الشباب والاستماع إلى الفئات الأكثر تهميشاً؟
- (ز) كيف يمكن إدماج آليات مراقبة الأسلحة النارية في استراتيجيات منع الجريمة؟
- (ح) ما هي التجارب العالمية مع البرامج التي تستهدف مرتكبي عنف العشير وما مدى فعالية هذه البرامج عندما يتعلق الأمر بالحد من معاودة الإجرام؟
- (ط) ما هي الممارسات الواعدة في استخدام التكنولوجيات من أجل منع الجريمة وما هي الآثار المترتبة في هذا الصدد بالنسبة لحقوق الإنسان والمسائل الجنسانية؟
- (ي) كيف يمكن للأدوات التكنولوجية الناشئة أن تساعد في منع الجريمة من خلال التنمية البيئية وزيادة السلامة والأمن في الأماكن العامة الحضرية على نحو يدعم حقوق الإنسان؟

حلقة العمل 1 - بناء مجتمعات قادرة على الصمود، مع التركيز على حماية النساء والأطفال والشباب: تعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون⁽¹⁶⁾

ألف - النطاق

48- تركز حلقة العمل 1 على استبانة الشروط المسبقة الرئيسية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لضمان قيام النساء والأطفال والشباب بأدوار نشطة في بناء مجتمعات مسالمة وعادلة وقادرة على الصمود، وتستكشف النهج التي يمكن أن تتبعها الحكومات والمجتمعات المدنية، وكذلك المجتمع الدولي، لتحقيق ذلك الهدف.

1- حماية المرأة وإشراكها

49- لا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً عموماً في العديد من قطاعات المجتمع، ولا سيما في مجال إنفاذ القانون. وكثيراً ما يقترن التمثيل الناقص للمرأة بفهم ضئيل للاحتياجات الأمنية المحددة للمرأة، الأمر الذي يعوق وصول المرأة إلى تلك الخدمات، لأن المؤسسات نفسها تكرر القوالب النمطية الجنسانية والتمييز القائم على نوع الجنس في المجتمع ككل. ويتفاقم هذا الوضع أكثر بوجود صدمات إضافية لم تُعالج واحتياجات أخرى في مجال رعاية الصحة البدنية والعقلية. وتطرح هذه الظاهرة تحديات خاصة في الحالات التي تكون فيها المرأة ضحية للجريمة والعنف، وعندما تحد العوامل الثقافية والاجتماعية من مشاركتها في أجهزة إنفاذ القانون أو خدمات العدالة. ووفقاً للتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام 2022 الذي نشره المكتب المعني بالمخدرات والجريمة،

(16) النص هو نتاج عمل مشترك مثير بين المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين، بمساهمة معاهد أخرى منتسبة إلى شبكة معاهد برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

تتعرض النساء بوجه خاص للوقوع ضحية الاتجار بالأشخاص⁽¹⁷⁾. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من أن الغالبية العظمى من جرائم القتل في جميع أنحاء العالم ترتكب ضد الرجال والفتيان، فإن النساء يتأثرن بشكل غير متناسب بالعنف المفضي إلى القتل وغيره من أشكال العنف الخطيرة في مجال الحياة الخاصة⁽¹⁸⁾.

50- وعلى العكس من ذلك، فإن دور النساء اللواتي عشن تجارب مع نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك الناجيات من العنف القائم على نوع الجنس والنساء المفرج عنهن من السجون، هو دور تهمله غالباً النهج التقليدية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتمثل هؤلاء النساء اللاتي تمتلكن الخبرة المعاشة ومنظمات المجتمع المدني التي يتولين قيادتها أو تقدم الدعم لهن عوامل تغيير رئيسية لا لحماية المرأة فحسب بل أيضاً لتعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون. وتبرز هذه الأبعاد القيمة الجوهرية للتدخلات المحددة الهدف التي تعمل على تمكين المرأة كقائدة في السياقات الاجتماعية والمجتمعية، فضلاً عن تعزيز النهج المراعية للمنظور الجنساني في منع الجريمة والعدالة الجنائية.

2- حماية الأطفال وإشراكهم

51- تؤدي المخاطر العالمية المستجدة إلى تعرض الأطفال لتزايد العنف والجريمة عبر الإنترنت وخارجها على حد سواء. وتشير التقديرات إلى أن ثلث مستخدمي الإنترنت نقل أعمارهم عن 18 عاماً، مما يجعلهم عرضة لأعمال العنف والاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم التي ترتكب عبر الإنترنت. وفي عام 2021، أكد المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين أن إنتاج وانتشار مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال قد زاد بشكل كبير خلال العقد الماضي⁽¹⁹⁾. بالإضافة إلى ذلك، أُبلغ عن أن جائحة كوفيد-19 قد زادت من خطر بيع الأطفال واستغلالهم. وفي الوقت نفسه، ومع تزايد انعدام الأمن، أصبحت الجماعات الإجرامية المنظمة والمسلحة، بما في ذلك الجماعات الإرهابية، أكثر مهارة في تجنيد الأطفال، حيث أكدت الأمم المتحدة وقوع 18 890 انتهاكاً جسيماً⁽²⁰⁾ ضد الأطفال جرى التحقق من ارتكابها في عام 2022 وحده⁽²¹⁾. وإلى جانب هذه التحديات المتزايدة، تشمل العقوبات التي تعترض حماية الأطفال إهمال احتياجاتهم وتبعياتهم الفريدة بالمقارنة مع البالغين؛ والافتقار إلى الإرادة السياسية للتصدي للعنف ضد الأطفال؛ والثغرات التي تعترض القدرات المؤسسية ونقص المعارف والمهارات؛ ومشاكل التنسيق مع النظم الأخرى؛ وعدم اعتماد نهج يراعي احتياجات الأطفال والاعتبارات الجنسانية والافتقار إلى تقاسم المسؤولية على الصعيدين الوطني والعالمي. وللمضي قدماً، يجب تعزيز فهم نمو الطفل واحتياجاته وحقوقه والوعي بهما والاسترشاد بهذا الفهم في كل ما يتخذ من إجراءات. ومن الأساسي اتباع نهج متعدد القطاعات لتعزيز انخراط الأطفال ومشاركتهم

(17) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام 2022. الرابط الشبكي:

www.unodc.org/documents/data-and-analysis/glotip/2022/GLOTiP_2022_web.pdf

(18) UNODC, *Global Study on Homicide 2023*. الرابط الشبكي: [www.unodc.org/documents/data-and-](http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Crimestatistics/CorruptionManual_2018_web.pdf)

[analysis/Crimestatistics/CorruptionManual_2018_web.pdf](http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Crimestatistics/CorruptionManual_2018_web.pdf)

(19) International Centre for Missing and Exploited Children, *The Growing Global Threat of Child Sexual Abuse*

Material (CSAM), 13 December 2021, see: *The Growing Global Threat of Child Sexual Abuse Material*

(ICMEC) | International Centre for Missing and Exploited Children Australia (icmec.org.au)؛ لمزيد من

المعلومات، انظر أيضاً المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، ورقة معلومات أساسية عن مبادرة للحد من توافر مواد الاعتداء الجنسي

على الأطفال () *Towards Zero: An Initiative to Reduce the Availability of Child Sexual Abuse Material on the* (unodc.org)

(Internet, Background Paper, June 2023, here: EGM_CSAM_Removal_Background_Paper.pdf)

(20) الانتهاكات الجسيمة الستة هي: قتل الأطفال وتشويههم؛ تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي القوات المسلحة والجماعات المسلحة؛

العنف الجنسي ضد الأطفال؛ الهجمات على المدارس أو المستشفيات؛ اختطاف الأطفال؛ منع إيصال المساعدات الإنسانية للأطفال.

انظر: الانتهاكات الجسيمة الستة - مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح (un.org).

(21) التحقق من أعلى عدد من الانتهاكات ضد الأطفال في عام 2022، حسب الإحاطة المقدمة إلى مجلس الأمن، والمتكلمون يناصرون

إعادة الإدماج | نشرة إعلامية صادرة بالإنكليزية للأمم المتحدة؛ الوثيقة A/77/895-S/2023/363.

الهادفة في عمليات صنع القرار المتصلة بهم، بسبل منها أنشطة التعليم والتوعية المناسبة لأعمارهم، التي تعزز قدرة الأطفال على الصمود لتمكينهم من أن يصبحوا عناصر فاعلة في إجراءات حمايتهم من الجريمة والعنف.

3- حماية الشباب وإشراكهم

52- لدى الشباب⁽²²⁾ القدرة على دفع عجلة التنمية الجوهريّة، وبوجودهم يلوح في الأفق عائد ديمغرافي شديد الأثر، ولكنهم يواجهون أيضا تحديات كبيرة. وعلى الصعيد العالمي، كان هناك واحد من أصل كل أربعة شباب تقريبا خارج دائرة التعليم والتدريب والعمالة في عام 2022⁽²³⁾. ومثل هذه التحديات تعوق إمكانات الشباب باعتبارهم عوامل للتغيير، وتحد من فرص المشاركة وتجعلهم أكثر عرضة للإيذاء ولتوظيفهم في صفوف الشبكات الإجرامية. وفي كل عام، يقع حوالي 200 000 طفل وشاب ضحايا لجرائم قتل. وفي الوقت نفسه، تتشكل العصابات العنيفة نفسها بالدرجة الأولى من الأطفال المراهقين والشباب، ومعظمهم من الذكور⁽²⁴⁾. وقد تؤدي التحديات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية التي تواجه الشباب إلى خطر تركهم محرومين من حقوقهم وعرضة للسلوك المعادي للمجتمع أو الإجرام.

53- وستظل التدخلات المحددة الهدف عبر الأبعاد الاجتماعية والمجتمعية لبناء القدرة على الصمود بين الشباب نهجا بالغ الأهمية في تعزيز ثقافة احترام القانون وتمكين الشباب من العمل كعوامل للتغيير في تعزيز جهود منع الجريمة، وبناء مجتمعات ومؤسسات آمنة وعادلة. وفي هذا السياق، لا يمكن المبالغة في أهمية تصميم وتكييف سياسات منع الجريمة والعدالة الجنائية المراعية للمنظور الجنساني لتلبية الاحتياجات والتصدي للتحديات لدى الشباب. وبالمثل، من المهم أن تُهيأ الفرص للمشاركة الآمنة والهادفة مع تعميم أصوات الشباب وأفعالهم، وأن تتخذ إجراءات لتتقيف الشباب وإشراكهم وتمكينهم، على أن يشمل ذلك أولئك الذين ينتمون إلى الفئات الأقل حظا على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي التي يكون تمثيلها ناقصا عادة.

باء - الأهداف

54- الهدف الرئيسي من حلقة العمل 1 هو السعي إلى تعميق الفهم المتعدد الأوجه للتحديات التي تعوق إشراك النساء والأطفال والشباب ومشاركتهم الهادفة في بناء مجتمعات سلمية وعادلة وقادرة على الصمود، وكذلك النظر في الحلول الممكنة والنهج المبتكرة لمنع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية ومناقشتها لتعزيز مشاركتهم النشطة. ومن الأهمية بمكان رفض تطبيق نهج واحد يناسب الجميع والدعوة إلى استراتيجيات وتدابير قائمة على الأدلة مصممة خصيصا لسياقات اجتماعية وعمرية وجنسانية ولغوية واقتصادية وثقافية محددة.

55- وفي ضوء ما سبق أعلاه، فإنّ أهداف حلقة العمل 1 هي كما يلي:

(أ) تحديد التحديات المتعددة التي تواجه النساء والأطفال والشباب من خلال دراسة مختلف المعايير السياسية والمؤسسية والتشغيلية والمجتمعية التي تؤثر على هذه المجموعات، واستكشاف كيفية تحويل

(22) يشير قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2250 (2015) بشأن الشباب والسلام والأمن إلى أن "مصطلح الشباب في سياق هذا القرار هو الفئة العمرية التي تشمل الأشخاص من سن 18 إلى 29 عاما".

(23) تقرير أهداف التنمية المستدامة 2023: إصدار خاص. نحو خطة إنفاذ للناس والكوكب.

(24) منظمة الصحة العالمية، عنف الشباب، 8 حزيران/يونيه 2020، الرابط الشبكي هنا. www.who.int/en/news-room/fact-sheets/detail/youth-violence. انظر أيضا: دراسة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل وقتل الأطفال والشباب (UNODC, Global Study on Homicide, Killing of children and young adults, 2019)، على الرابط الشبكي www.unodc.org/documents/data-and-analysis/gsh/Booklet_6new.pdf

هذه التحديات إلى فرص للمتكمين وبناء القدرة على الصمود والمشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون المصممة خصيصا لكل مجموعة من هذه المجموعات؛

(ب) مناقشة دور الدول الأعضاء في تعزيز قابلية التشغيل المتبادل بين القطاعات المختلفة (أي العدالة والرعاية الاجتماعية وحماية الطفل والتعليم والصحة) وتعزيز الانخراط والمشاركة الهادفة للنساء والأطفال والشباب في بناء مجتمعات سلمية وعادلة وقادرة على الصمود؛

(ج) استكشاف كيفية تعزيز مشاركة الجهات الفاعلة من غير الدول في تعزيز ثقافة احترام القانون من خلال التفاعل مع الشراكات بين القطاعين العام والخاص ومع الأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام والمجتمع المدني؛

(د) استبانة وتعزيز الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من البحث وتقييم المبادرات والنهج المجتمعية لإشراك النساء والأطفال والشباب وجعل المجتمعات أكثر قدرة على الصمود؛

(هـ) مناقشة النهج القائمة على النظم لتحليل التحديات واستبانة الحلول المبتكرة في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل دعم بناء مجتمعات سلمية وعادلة وقادرة على الصمود.

جيم - أسئلة للمناقشة

56- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي حلقة العمل 1 في المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:

(أ) ما هي التحديات الرئيسية التي تمنع النساء والأطفال والشباب من أداء أدوار نشطة في المجتمع، وكيف يمكننا تحويل هذه التحديات إلى فرص للمتكمين وبناء القدرة على الصمود؟

(ب) ما هي بعض التحديات والاتجاهات الناشئة والأولويات التي تتطلب اهتماما فوريا من أجل حماية حقوق ورفاه النساء والأطفال والشباب في المجتمع؟

(ج) كيف تختلف التحديات التي تواجه النساء والأطفال والشباب عبر المعايير السياسية والمؤسسية والتشغيلية والمجتمعية؟ هل يمكنك تقديم أمثلة على المعايير السياسية أو المؤسسية أو التشغيلية أو المجتمعية التي أعاققت مشاركة هذه المجموعات؟ ما هي ضروب البيانات والتقييم والبحث اللازمة لفهم هذه التحديات بشكل أفضل؟

(د) ما هي أمثلة الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من البحث والتقييم فيما يتعلق بتعزيز حماية النساء والأطفال والشباب؟ ما نوع التدابير التي يمكن اتخاذها لحماية النساء والأطفال والشباب الذين يشكلون بنظام العدالة؟ كيف يمكن للدول الأعضاء إشراك وتمكين النساء والأطفال والشباب الذين عاشوا تجربة الاحتكاك بنظام العدالة؟

(هـ) ما هي الشروط المسبقة لضمان مساهمة النساء والأطفال والشباب بنشاط في بناء مجتمعات سلمية وعادلة وقادرة على الصمود؟

(و) ما هي الاستراتيجيات التي يمكن استخدامها لتغيير تصوراتنا وبناء الدعم للنساء والأطفال والشباب؟ كيف يمكن مراعاة المعايير السياسية أو المؤسسية أو التشغيلية أو المجتمعية لخلق فرص للمشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون؟

(ز) ما هي السبل التي يمكن بها للدول أن تيسر إدماج منظورات هذه الفئات في الأطر القانونية والتعليمية والمؤسسية والتنفيذية؟ كيف يمكننا ضمان تدابير استجابة مصممة خصيصا لتلبية الاحتياجات

الفردية؟ ما هي الاستراتيجيات والآليات والتدابير الفعالة التي يمكن اتخاذها للنساء والأطفال والشباب بهدف تعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون لديهم؟

(ح) وما هي النهج والآليات المبتكرة التي يمكن اقتراحها لإيجاد سبل تتيح للنساء والأطفال والشباب التعبير عن احتياجاتهم وإبصال أصواتهم ضمن الأطر القانونية والسياسية والمؤسسية والتشغيلية؟

(ط) ما هي الاستراتيجيات التي يمكن تنفيذها لتيسير التعاون والتنسيق بين أجهزة إنفاذ القانون والمجتمع المدني في منع العنف الذي يُمارس ضد الأطفال والتصدي له، بما يشمل الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً؟ وما هي الاستراتيجيات التي يمكن تنفيذها لمنع الجريمة والعنف القائم على النوع الاجتماعي والتصدي لهما بشكل أفضل؟

البند الموضوعي 2- تعزيز نظم للعدالة الجنائية تتمحور حول الإنسان وتتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة في عالم دائم التغيير

ألف - معلومات أساسية

57- مع اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والتركيز في الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة على تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة للجميع، أقر المجتمع الدولي بأهمية تحقيق المساواة في إمكانية وصول الجميع إلى العدالة وبناء مؤسسات عدالة جنائية فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة.

58- ونظم العدالة الجنائية التي تركز على الناس وتستوعب الجميع وتلبي احتياجات الناس تقوم على احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وتضمن هذه المؤسسات المساواة في إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وتتألف من دوائر الشرطة، والمحاكم، وسلك القضاء، والنيابة العامة، والسجون، وبرامج إعادة تأهيل الجناة وإعادة إدماجهم، ومؤسسات تقديم المساعدة للضحايا، وآليات الإحالة إلى الخدمات الاجتماعية والصحية، التي تتسم بالإنسانية والفعالية وتكفل فيها النزاهة والمساءلة والرقابة الفعالة من خلال آليات داخلية وخارجية. وتعمل نظم العدالة الجنائية التي تتمحور حول الإنسان وتتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان وتضمن تدابير استجابة متخصصة للأطفال المحتكين بالقانون. وهي أيضاً مجهزة بالموارد المناسبة ولديها القدرة على مواجهة التحديات الجديدة وحالات الطوارئ والاتجاهات الإجرامية. وعلاوة على ذلك، تعالج هذه النظم الحاجة إلى ضمان استجابات متوازنة ومتناسبة للجريمة، بما في ذلك عن طريق إعطاء الأولوية للبدائل المجتمعية وغيرها من بدائل الحرمان من الحرية.

59- وينبغي أن تكون تدابير وسياسات العدالة الجنائية التي تعتمدها الدول قائمة على الأدلة ومصممة وفقاً لاحتياجات السكان، مع التركيز على أولئك الذين يواجهون حواجز هيكلية وتمييزاً. وكذلك من المهم للغاية الاستثمار في القوى العاملة في مجال العدالة الجنائية لضمان أن تكون مهنية وشاملة للجميع وممثلة للسكان الذين تخدمهم.

60- وبغية فهم التطورات الرئيسية التي ستؤثر على المجتمع الدولي في السنوات القادمة، حدد تقرير شبكة الأمم المتحدة لخبراء الاقتصاد الصادر إحياء للذكرى السنوية الخامسة والسبعين: تشكيل اتجاهات عصرنا (25)، الاتجاهات الكبرى الخمسة المترابطة التالية: (أ) تغيير المناخ؛ (ب) التحولات الديمغرافية، ولا سيما شيخوخة السكان؛

(25) تقرير شبكة الأمم المتحدة لخبراء الاقتصاد الصادر إحياء للذكرى السنوية الخامسة والسبعين: تشكيل اتجاهات عصرنا،

أيلول/سبتمبر 2020. الرابط الشبكي: [https://www.un.org/development/desa/publications/wp-](https://www.un.org/development/desa/publications/wp-content/uploads/sites/10/2020/10/20-124-UNEN-75Report-ExecSumm-AR-REVISED.pdf)

[content/uploads/sites/10/2020/10/20-124-UNEN-75Report-ExecSumm-AR-REVISED.pdf](https://www.un.org/development/desa/publications/wp-content/uploads/sites/10/2020/10/20-124-UNEN-75Report-ExecSumm-AR-REVISED.pdf)

(ج) ظهور التكنولوجيات الرقمية؛ (د) انعدام المساواة؛ (هـ) التوسع الحضري. ومن المتوقع أن يكون لكل من هذه التحديات تداعيات على الأداء الفعال لنظم العدالة الجنائية وقدرتها على توفير استجابات شاملة للجميع تتمحور حول الإنسان وتضمن ألا يترك أحد خلف الركب.

باء - المسائل الرئيسية/محور التركيز

61- تواجه نظم العدالة في جميع أنحاء العالم عقبات مختلفة تحول دون ضمان خدمات العدالة الشاملة للجميع التي تتمحور حول الإنسان وتستجيب للاحتياجات المحلية. ويشمل ذلك العقبات التي تحول دون وصول قطاعات كبيرة من المجتمع إلى العدالة؛ والفساد وانعدام النزاهة بين مسؤولي العدالة الجنائية؛ وتجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان؛ ونقص الموارد؛ ونقص المهارات والخبرات التقنية المناسبة؛ والتمييز.

1- أثر كوفيد-19

62- كان لجائحة كوفيد-19 أثر مدمر على المجتمعات، بما في ذلك التحولات في الأولويات المؤسسية وتخصيص الموارد، والصعوبات الإضافية التي تعترض تقوية نظم العدالة الجنائية وأدائها الفعال. ولكن الأزمة دفعت أيضا إلى التحلي بالمرونة والابتكار لضمان استمرار وظائف العدالة الجنائية الأساسية، وشجعت على اتخاذ تدابير غير احتجائية. وكفل استخدام التكنولوجيا، لعقد جلسات الاستماع عن بُعد مثلاً، تقديم خدمات العدالة الأساسية في وقت حالت فيه تدابير التباعد البدني دون عقد جلسات المحاكمة.

2- الاتجاهات والتحديات المستقبلية

63- يعطل تغير المناخ عمل نظم العدالة الجنائية بطرق مختلفة. وتؤدي الخسائر البيئية إلى نزوح البشر، ولا سيما في أقل البلدان نمواً، التي شهدت في الماضي ولا تزال تشهد أكبر درجات تدهور الأراضي، مما حفز هجرة ملايين الأشخاص إلى الخارج. وفي الوقت نفسه، شهدت هذه البلدان مزيداً من النزاع وانخفاضاً في النمو الاقتصادي. ويجد الناس أنفسهم بشكل متزايد في أوضاع لا يجدون فيها خياراً سوى الهجرة، مما يؤدي إلى تدفقات سكانية كبيرة. وهذا بدوره يمكن أن يخلق مخاطر الإيذاء، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص، وزيادة الطلب على خدمات العدالة التي سيكون من الصعب تلبيتها. وفي الواقع، وجد أن تغير المناخ يزيد من العنف الجنساني أو يؤدي إلى تفاقمه⁽²⁶⁾. وثمة حاجة إلى زيادة الموارد عموماً وتوفير خدمات مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات الضحايا. كما يمكن أن تؤدي أنماط النزوح الجديدة والصراعات على الموارد المستنفدة إلى نشوب النزاعات بين المجتمعات المحلية وتفاقم نقاط الضعف الموجودة من قبل⁽²⁷⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يؤثر تغير المناخ على قدرة نظم العدالة الجنائية والسجون على توفير المعايير الدنيا فيما يتعلق بأماكن إقامة السجناء ومعاملتهم، إذ تتحدى الظواهر الجوية المتطرفة قدرة إدارات السجون على التعامل مع العدد المتزايد من الأشخاص الذين هم في رعايتها.

64- ومن المرجح أن تؤثر التحولات الديمغرافية نحو شيخوخة السكان على مختلف القطاعات العامة، ولا سيما الخدمات الصحية والاجتماعية، بما في ذلك، على سبيل المثال، متطلبات الرعاية لنزلاء السجون المسنين. وعدد السجناء المسنين آخذ في الازدياد، وخصوصاً في البلدان المتقدمة النمو، ولا يُعزى ذلك فقط إلى زيادة العمر المتوقع بل هو أيضاً نتيجة لتشديد العقوبات وزيادة اللجوء إلى الحبس وتقليل آليات الإفراج قبل انتهاء

(26) انظر على سبيل المثال A/77/136؛ Castañeda et al., Gender-based violence and environment linkages (ICUN, 2020).

(27) العنف الذي يمارس ضد كبار السن وإساءة معاملتهم وإهمالهم. تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان (A/HRC/54/26)، الصفحة 42.

المدة في بعض البلدان⁽²⁸⁾. وهذا يؤثر على رعاية السجناء الأكبر سنا ويتطلب إصلاح السياسات والخدمات المتخصصة لتلبية احتياجات هذه الفئة الضعيفة من السجناء. علاوة على ذلك، تؤثر إساءة معاملة المسنين على واحد من كل ستة أشخاص تزيد أعمارهم عن 60 عاماً، ويتوقع أن تزداد هذه النسبة، مع زيادة عدد سكان العالم المسنين بأكثر من الضعف، من بليون في عام 2019 إلى حوالي 2,1 بليون في عام 2050⁽²⁹⁾. ويتوقع في المستقبل حدوث تزايد سريع في عدد كبار السن الذين يقعون ضحايا للإيذاء أو العنف، لأن التمييز على أساس السن، الذي يتضاعف بوجود حالات انعدام المساواة التي تزداد تقاماً مع تقدم العمر، يزيد من احتمال تعرض كبار السن لسوء المعاملة والإيذاء مما يؤدي إلى أضرار من العنف. ولذلك، يلزم وضع استراتيجيات فعالة لمنع الإيذاء في المقام الأول وتزويد الضحايا بالرعاية والدعم اللازمين لمواجهة هذا الخطر⁽³⁰⁾.

65- ويُناقش في موضع آخر من هذه الوثيقة أثر ظهور التكنولوجيات الرقمية على اتجاهات الجريمة واستخدام نظام العدالة الجنائية لتلك التكنولوجيات، بما في ذلك أثرها على إمكانية الوصول إلى العدالة وحقوق الضحايا والجناة المزعومين والسجناء⁽³¹⁾.

66- وتقوض أوجه عدم المساواة المتزايدة قدرة البلدان على تحقيق العدالة بشكل يتمحور حول الإنسان ويستوعب الجميع ويستجيب للاحتياجات. ومثلما أبرزت *الدراسة العالمية لجرائم القتل*، فإن البلدان التي تعاني من قدر أكبر من انعدام المساواة في الدخل ستكون معدلات جرائم القتل لديها على الأرجح أعلى من معدلاتها لدى البلدان التي تشهد قدراً أقل من انعدام المساواة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يكون عدم المساواة من الناحية الاجتماعية-السياسية وعدم المساواة في الحصول على الموارد سبباً جزئياً للسلوك العنيف، في حين يكون الأشخاص المهمشون أكثر عرضة للوقوع ضحايا للعنف. وتبين أيضاً أن عدم المساواة في إمكانية الحصول على التعليم والخدمات الصحية يرتبط بارتفاع مستويات جرائم القتل، ويرتبط بهذا الجانب أيضاً ارتفاع معدلات وفيات الرضع⁽³²⁾.

67- والتوسع الحضري هو الاتجاه الرئيسي الأخير الذي له آثار طويلة الأجل على نظم العدالة الجنائية. ومع سوء التخطيط، يمكن أن يؤدي التوسع الحضري إلى ارتفاع معدلات الجريمة والتلوث وزيادة جوانب عدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي⁽³³⁾. ومع ذلك، فإن التوسع الحضري ليس في حد ذاته محركاً لمعدلات جرائم القتل، وهو يوفر فرصة لاستخدام الخدمات والموارد التي يمكن أن تقدمها المدن، مثل ارتفاع مستويات ضبط الأمن وتحسين إمكانيات الوصول إلى الخدمات الصحية، لمعالجة عوامل الخطر المرتبطة بالجريمة والعنف في المناطق الحضرية⁽³⁴⁾. ويؤثر التوسع الحضري المتزايد، الذي يتفاقم بسبب آثار تغير المناخ، على نمو أوجه عدم المساواة، مما يخلق صعوبات في تقديم الخدمات القانونية وغيرها من الخدمات القائمة على الاحتياجات

(28) انظر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، دليل عن السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة، الصفحة 124.

(29) انظر منشور منظمة الصحة العالمية بشأن التصدي لإساءة معاملة المسنين: خمس أولويات لعقد الأمم المتحدة للنهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة (2022).

(30) العنف الذي يمارس ضد كبار السن وإساءة معاملتهم وإهمالهم. تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان (A/HRC/54/26). ويذكر التقرير أن "من المسلم به في العديد من البلدان أن إساءة معاملة كبار السن قضية من قضايا الصحة العامة. وهي قضية عالمية من قضايا حقوق الإنسان تستلزم اهتماماً وإجراء عاجلين من الدول".

(31) انظر أيضاً الفقرات 29 و45 و76 و88 و89 و101 و113 و134-140 و143.

(32) الكتيب الرابع من *الدراسة العالمية لجرائم القتل لعام 2019* الصادرة عن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC, Global Study on Homicide 2019, Booklet 4).

(33) *التقرير الاجتماعي العالمي لعام 2020* الصادر عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة.

(34) الكتيب الرابع من *الدراسة العالمية لجرائم القتل لعام 2019* الصادرة عن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC, Global Study on Homicide 2019, Booklet 4).

إلى السكان بسبب نقص الموارد اللازمة لخدمة مجموعات أكبر من الناس، مما يقوض فعالية إقامة العدل. ومن الأمور الأساسية لضمان ألا يُترك أحد خلف الركب، جعل المؤسسات تتمحور أكثر حول الإنسان وتتسم بشمولية أكبر وتمكينها من استخدام الموارد الحالية بمسؤولية وكفاءة ومن التخطيط لتدابير الاستجابة المحددة الهدف. ويشمل ذلك تعديل الميزانيات الوطنية؛ وإعادة تخصيص القدرات البشرية وإعادة النظر في احتياجات تنمية المهارات للجهات الفاعلة في مجال العدالة؛ والتثقيف القانوني والتمكين من أجل تعريف الناس بحقوقهم وكيفية الوصول إلى الخدمات، بما يشمل توفير ذلك للسكان الأميين والأطفال.

3- وكالات العدالة الجنائية التي تتمحور حول الإنسان وتتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة

68- واجهت أجهزة الشرطة، باعتبارها أول جهات التصدي للجريمة، انتقادات كبيرة في السنوات الأخيرة في جميع أنحاء العالم، وشارك العديد من البلدان في إصلاحات الشرطة لتلبية الحاجة إلى نهج أكثر شمولاً وشفافية ويتسم بالاستناد إلى حقوق الإنسان في عمل الشرطة. والاستثمار في التعليم والتوظيف وتنمية القوى العاملة لضمان وجود مؤسسة أكثر تمثيلاً، فضلاً عن بناء مؤسسات الرقابة الداخلية والخارجية، أمر أساسي لضمان عمل الشرطة القائم على حقوق الإنسان والاستجابة للمنظور الجنساني.

69- ويلزم اتباع نهج العدالة الجنائية التي تركز على الضحايا وتراعي آثار الصدمات لضمان إنشاء نظم تتمحور حول الإنسان، لأن الضحايا والشهود كثيراً ما يتعرضون لخطر الإيذاء الثانوي عند احتكاكهم بالمؤسسات العامة. ويتطلب اتباع نهج متعدد القطاعات لتزويد ضحايا الجريمة بالدعم والمساعدة والحماية مشاركة نشطة من قطاعات مثل تلك التي تقدم الخدمات الصحية والاجتماعية والتعليمية، بالإضافة إلى نظام العدالة الجنائية.

جيم - أسئلة للمناقشة

70- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:

(أ) ما هي التدابير التي اتخذتها أجهزة العدالة الجنائية لتعزيز احترام حقوق الإنسان والتقدير بسيادة القانون؟ هل هناك أي ممارسات وأمثلة فضلى لنظم ونهج العدالة الجنائية القائمة على الأدلة التي تتمحور حول الإنسان وتراعي الاعتبارات الجنسانية والعمرية؟ هل هناك استراتيجيات وسياسات وبرامج ومبادرات أثبتت نجاحها في إشراك المجتمعات المحلية، ولا سيما الفئات المهمشة والضعيفة؟

(ب) ما هي التدابير التي أثبتت فعاليتها لضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة؟ ما هي العقوبات الرئيسية التي لا تزال تحول دون ضمان الوصول؟

(ج) ما هي التدابير التي كانت فعالة في ضمان أن تدابير التصدي للإيذاء تركز على الضحايا وتراعي آثار الصدمات من أجل منع حدوث إيذاء ثانوي؟ وما هي التدابير التي اتخذت لتلبية الاحتياجات المتزايدة والتصدي للإيذاء السكان المسنين؟

(د) ما هي التحديات المحددة التي واجهتها نظم العدالة الجنائية بسبب تغير المناخ؟ وما مدى جودة إدماج سياسات ومؤسسات العدالة الجنائية في الجهود الأوسع نطاقاً الرامية إلى تعزيز التكيف والتأقلم مع تغير المناخ ومع الأزمات ذات الصلة؟

(هـ) ما مدى استعداد نظم العدالة الجنائية للتعامل مع الأعداد المتزايدة من السجناء المسنين وضحايا العنف ضد المسنين وغير ذلك من آثار شيخوخة السكان؟ وما هي الممارسات المحددة والدروس المستفادة لمواجهة التحديات ذات الصلة؟

(و) ما هي الممارسات الواعدة التي اعتمدها نظم العدالة الجنائية والمتخصصون في مجالها لمعالجة أوجه عدم المساواة المتزايدة؟ وكيف ينبغي لنظم العدالة الجنائية أن تتصدى للتحيز والتمييز، بما في ذلك على أساس السن أو نوع الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الانتماء إلى الأقليات، وأن تعزز اتباع نهج شامل للجميع وتشجع مشاركة الفئات المتأثرة للحد من أوجه عدم المساواة؟ وكيف يمكن تلبية احتياجات هذه الفئات بشكل فعال، وعلى نحو يستوعب الجميع، عند وضع الاستراتيجيات وتنفيذها؟

(ز) ما هي التهديدات والتحديات التي تواجه نزاهة مؤسسات العدالة الجنائية وشفافيتها ومساءلتها التي ظهرت في السنوات الأخيرة؟ وما هي التدابير التي أثبتت فعاليتها في منع التمييز والتصدي له داخل أجهزة العدالة الجنائية، بما في ذلك التمييز على أساس السن أو نوع الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الانتماء إلى الأقليات؟ وهل هناك أمثلة على سياسات وبرامج وتدابير ناجحة لزيادة التمثيل، بما يشمل التمثيل على المستوى الرفيع للفئات الممثلة حالياً تمثيلاً ناقصاً بين الجهات الفاعلة في مجال العدالة، وتلك الممثلة تمثيلاً زائداً في مجالات أخرى، مثلاً فيما يتعلق بنزلاء السجون؟

(ح) كيف أثر التوسع الحضري على قدرة نظم العدالة الجنائية على توفير استجابات للتصدي للجريمة تتمحور حول الإنسان وتشمل الجميع؟ وكيف يمكن لمؤسسات الشرطة والعدالة أن تساهم في الحد من الجريمة الحضرية وفي بناء مدن أكثر أماناً؟

(ط) كيف يمكن تعزيز استخدام البيانات الإدارية للأغراض الإحصائية، مع التركيز بوجه خاص على جمع البيانات ذات الصلة بنظم العدالة الجنائية التي تتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة، بسبل منها التصنيف المناسب؟ وما هي العوائق الرئيسية التي تحول دون استخدام البيانات الإدارية التي تنتجها مختلف مؤسسات العدالة الجنائية للأغراض الإحصائية؟ وكيف يمكن للبيانات الإدارية أن تغذي على أفضل وجه عمليات السياسات القائمة على الأدلة وأن تستجيب لاحتياجات وخبرات الأشخاص الذين يحتكون بنظام العدالة الجنائية؟

(ي) ما هي الاستراتيجيات والبرامج التي نجحت في تنفيذ نهج لإدارة السجون وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج التي تتمحور حول الإنسان وتتسم بالشمولية والقدرة على الاستجابة؟

(ك) ما هي التجارب التي نجحت في وضع وتنفيذ استراتيجيات فردية وشاملة تراعي الاحتياجات الصحية الفردية، ولا سيما فيما يتعلق باحتياجات الصحة العقلية للضحايا والجناة وموظفي العدالة، بطريقة متكاملة؟

(ل) كيف يتم تنظيم الإفراج عن الأشخاص من السجن إلى المجتمع وخاصة بالنسبة للأشخاص الذين لديهم جوانب ضعف كبيرة، مثل أولئك الذين يعانون من مشاكل تتعلق بالصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك اضطرابات تعاطي مواد الإدمان، لضمان عدم انقطاع الخدمات الاجتماعية وخدمات الرعاية الصحية عند إطلاق سراحهم؟ هل هناك أي أمثلة فعالة وواعدة لبرامج الإفراج المراعية للمنظور الجنساني؟

(م) ما الذي أثبتت فعاليته في أسلوب تعامل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون مع ما يرتكب من جرائم وانتهاكات في حق المهاجرين المهربين؟ ما هي الإجراءات التي يمكن اتخاذها لمعالجة أوجه الضعف والمخاوف لدى الأشخاص المهربين وغير الموثقين من أجل إبلاغ الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون عن الانتهاكات، بهدف الحصول على العدالة في بلدان العبور والمقصد؟

(ن) ما هي الممارسات الجيدة التي يمكن تكرارها في تنفيذ تدابير استجابة العدالة الجنائية للأشخاص المتجر بهم، على نحو يراعي آثار الصدمات والمنظور الجنساني والطفولة ويركز على الضحايا/الناجين، وكيف يمكن لجهات القيادة من الناجين والمنظمات أن تشارك في هذه المناقشة الآخذة في التطور؟

حلقة العمل 2- ضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة: نحو مجتمعات آمنة وأمونة في ظل احترام سيادة القانون⁽³⁵⁾

ألف - النطاق

71- ستتناول حلقة العمل 2 التحديات الحالية والمستقبلية والنهج المبتكرة في ضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، ووضع ومناقشة المبادرات والسياسات القائمة على الأدلة والرامية إلى إحداث تحسينات ملموسة مع تحديد الثغرات التي تعترض نظم العدالة الجنائية الحالية واقتراح حلول متطلعة إلى المستقبل تتماشى مع مبادئ المساواة والشمولية والتمثيل.

1- قياس تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة

72- من أجل تنفيذ سياسات ومبادرات مؤثرة وقائمة على الأدلة لزيادة تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، من الضروري وضع منهجيات تتيح قياس إمكانية وصول الناس إلى العدالة، من حيث احتياجاتهم الأساسية كضحايا أو شهود أو مشتبه فيهم، ومدى رضاهم عن عمليات ونتائج هذا الاتصال مع العدالة، وكذلك أداء نظم العدالة الجنائية في توفير تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة. والتركيز على احتياجات وخبرات السكان الذين استبعدوا وواجهوا التمييز يستلزم اتباع نهج جديدة للقياس، مع مراعاة عدم تمثيل هؤلاء السكان في البيانات ومنهجيات القياس التقليدية، واستخدام تصنيف البيانات والنهج النوعية للقياس.

2- وصول الجميع إلى العدالة: التركيز على أولئك الذين يواجهون التمييز والتهميش

73- من الناحية التاريخية والبنوية طالما استُبعد النساء والأطفال والشباب والأشخاص الذين يعيشون في فقر والمنحدرون من أصل أفريقي وغيرهم من الأشخاص الذين يواجهون التمييز على أساس عرقهم أو إعاقتهم أو حالتهم الصحية أو نوع الجنس لديهم، وكذلك الأشخاص المتنقلون أو الأشخاص المتجر بهم وأفراد الشعوب الأصلية والأشخاص الذين يعيشون في المناطق النائية والأشخاص المحرومون من حريتهم والأشخاص الذين يعانون من اضطرابات تعاطي المخدرات، وواجهوا التمييز من نظام العدالة الجنائية وداخله في العديد من المجتمعات. ويواجه الأفراد الذين ينتمون إلى فئة واحدة أو أكثر من هذه الفئات عقبات متشابكة تحول دون وصولهم إلى العدالة. ولضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، يجب إصلاح القوانين الجنائية والمؤسسات والعمليات لكي تركز على الأشخاص الذين يستبعدهم نظام العدالة، ويجب وضع نهج جديدة تستند إلى استراتيجيات التمكين القانوني التي توضع من جانب هذه المجموعات ومعها.

(35) النص هو نتاج عمل مشترك مثير بين المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومعهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بمساهمة معاهد أخرى منتسبة إلى شبكة معاهد برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

3- الوصول إلى العدالة والعدالة البيئية

74- يواجه عالمنا أسوأ أزمة بيئية ومناخية على الإطلاق، ويشكل أثر تغير المناخ أحد أكبر التهديدات لحقوق الإنسان في جيلنا والأجيال المقبلة، مما يشكل خطراً جسيماً على الحقوق الأساسية في الحياة والصحة والغذاء والمستوى المعيشي اللائق للأفراد والمجتمعات في جميع أنحاء العالم. وتكافؤ فرص وصول جميع الأفراد والمجتمعات إلى العدالة أمر أساسي لضمان المساءلة عن الجرائم التي تضر بالبيئة، بما في ذلك تلك التي تؤثر على مجموعات كبيرة من الناس عبر البلدان والقارات والتي يرتكبها أشخاص اعتباريون. ويتعرض بوجه خاص المدافعون عن حقوق الإنسان في المسائل البيئية، مثل قادة السكان الأصليين والمبلغين عن المخالفات والمدافعين عن المناخ، لخطر الوقوع ضحايا للجريمة ويحتاجون إلى الوصول إلى العدالة. ويلزم الشعوب الأصلية أن تصل إلى آليات المساءلة المناسبة عن الجرائم المرتكبة ضدها، التي تأخذ في الاعتبار حقوقها المتوارثة من الأجداد، بما في ذلك في الحالات التي قد يكون فيها الجناة شركات أو مؤسسات خاصة. وقد يحتاج الأشخاص النازحون نتيجة لتغير المناخ والجرائم التي تضر بالبيئة أيضاً إلى تدابير محددة لضمان وصولهم إلى العدالة، لأنهم قد يكونون أكثر عرضة للوقوع ضحايا للاتجار والجرائم الأخرى.

4- الوصول إلى العدالة في نظم العدالة الرسمية وغير الرسمية

75- بالنسبة لعدد كبير من السكان في جميع أنحاء العالم يظل الاتصال بنظم العدالة الرسمية محدوداً، ويكون الوصول إلى العدالة في المقام الأول من خلال نظم العدالة العرفية والتقليدية، ولا سيما لتسوية النزاعات وحل المظالم. وبينما يجب على الدولة أن تضمن توفير فرص متكافئة للجميع في الوصول إلى نظام العدالة الجنائية، يجب عليها أيضاً أن تعالج الصلات ونظم الإحالة فيما بين نظم العدالة الرسمية وغير الرسمية وأن تستثمر في ضمان ألا تؤدي نظم العدالة غير الرسمية والعرفية إلى إدامة أوجه عدم المساواة، ولا سيما تلك المتعلقة بالسن ونوع الجنس، بل تحترم حقوق الإنسان وتعمل على إنفاذها. ويمكن لممارسات العدالة التصالحية أن تؤدي دوراً رئيسياً في سد الفجوة بين نظم العدالة الرسمية وغير الرسمية.

5- استخدام التكنولوجيا للوصول إلى العدالة

76- تتطوي التكنولوجيا على إمكانية تعزيز الوصول إلى العدالة، بسبل منها مثلاً السماح للسكان في المناطق الريفية بالحصول على المعلومات القانونية أو الوصول إلى الخدمات عبر الإنترنت. ولكن لا ينبغي أن يُفهم هذا على أنه حل كامل أو منصف للثغرات القائمة في تقديم الخدمات. وعلاوة على ذلك، فإن أي استخدام للتكنولوجيا بقصد زيادة الوصول إلى العدالة يتعين بالضرورة أن يحمي من فرض القطاع الخاص لتأثيره دون مبرر وأن يستخدم آليات محددة للرصد والمساءلة لضمان حماية حقوق الإنسان.

باء - الأهداف

77- الهدف الرئيسي من حلقة العمل 2 هو استحداث نهج قائمة على الأدلة لضمان أن جميع الأفراد، ولا سيما أولئك الذين يواجهون التمييز والحواز التي تحول دون إقامة العدالة، يحصلون على حلول لمشاكلهم القضائية ولضمان قدرتهم على تأكيد حقوقهم. والوصول إلى العدالة، بوصفه عنصراً أساسياً من عناصر الحق في محاكمة عادلة، الذي أقرته عدة صكوك لحقوق الإنسان مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 7) والمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 14)، يفهم عموماً على أنه يشمل الوصول إلى المحاكم والتمثيل القانوني. ولكن بدأ اتباع نهج أوسع للوصول إلى العدالة، في إطار خطة عام 2030، مع إدراج الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وغايته 16-3 (تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني

والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة). وفي غياب تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة، لا يتمكن الناس من إسماع صوتهم، أو ممارسة حقوقهم أو الطعن في التمييز أو مساءلة صانعي القرار.

78- وفي ضوء ما سبق، تسعى حلقة العمل هذه إلى تحقيق الأهداف التالية:

- (أ) مناقشة الوصول إلى العدالة وإدراجه كعنصر أساسي لكفالة الإنصاف في نظم العدالة الجنائية وعملها بكفاءة ومراعاتها للاعتبارات الإنسانية واستنادها إلى سيادة القانون وكعامل تمكين لبولوج العديد من أهداف التنمية المستدامة الأخرى، على النحو الذي حدده الأمين العام في رؤيته الجديدة لسيادة القانون؛
- (ب) عرض كيف تضمن الدول الأعضاء أن تسمح القوانين والمؤسسات والعمليات لجميع الأفراد بالحصول على التعويض أو الحماية الفعالة لاحتياجاتهم القانونية دون تمييز على أي أساس؛
- (ج) تقديم نهج ناجحة لتلبية الاحتياجات المحددة لكل فرد من الضحايا أو الشهود أو الجناة، باستخدام نهج متعدد الجوانب، على أن تُراعى أيضا الهياكل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الأساسية التي تعزز عدم المساواة؛
- (د) استعراض النهج القائمة على الأدلة التي تركز على الضحايا وتراعي آثار الصدمات لضمان وصول ضحايا الجريمة إلى العدالة من خلال جملة أمور منها نُهج العدالة التصالحية، بهدف توفير نتائج أخرى غير مجرد إدانة الجاني وللمساهمة في إعادة تأهيل الضحايا وتعويضهم؛
- (هـ) تبادل المعلومات بشأن أثر توفير خدمات المعونة القانونية المتخصصة للضحايا والجناة على المساواة في الوصول إلى العدالة.

جيم - أسئلة للمناقشة

79- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي حلقة العمل 2 في المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:

- (أ) ما هي الأساليب القائمة على الأدلة في مجال قياس تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، والمتاحة لوضع خطوط الأساس وقياس وتقييم الأثر؟ وهل هناك أي أساليب قائمة على الأدلة في مجال البحث والتقييم وتحليل البيانات لاستبانة المشاكل القانونية الرئيسية التي يواجهها السكان في عمليات العدالة الجنائية، وخصوصا الأقليات والمجتمعات المحرومة، ولتحديد تجارب السكان في التعامل مع هذه المشاكل؟
- (ب) ما هي القوانين والمؤسسات والعمليات التي كان لها أثر إيجابي على زيادة تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة والتركيز على أولئك الذين طالما واجهوا التمييز والإقصاء تاريخياً؟ وما هي العقوبات الرئيسية التي لا تزال تحول دون ضمان الوصول؟ وما هي التدابير التي أثبتت فعاليتها في تعزيز التنقيف والمعرفة في المجال القانوني، فضلا عن التمكين القانوني، بين الجمهور، ولا سيما المجتمعات المهمشة والضعيفة؟
- (ج) ما هي التدابير التي ستحتاجها الدول الأعضاء لتحسين إمكانية وصول ضحايا الجرائم التي تضر بالبيئة وتغير المناخ إلى العدالة، بوسائل منها حماية المدافعين عن حقوق الإنسان؟ وما هي الخطوات الملموسة التي يمكن أن تتخذها الدول الأعضاء لضمان وصول النازحين أو المتضررين من الأزمات البيئية أو المناخية إلى العدالة، بمن فيهم أولئك الذين يقعون ضحايا للجريمة؟
- (د) ما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لضمان وصول الأطفال إلى العدالة، بما في ذلك في سياق تغير المناخ؟

(هـ) ما هي النهج القائمة على الأدلة التي تضمن كفاءة نظم الإحالة بين نظم العدالة غير الرسمية والعرفية ونظام العدالة الجنائية، مما يضمن زيادة فرص الوصول إلى العدالة للجميع وحماية حقوق الإنسان؟ كيف يمكن لعمليات العدالة التصالحية أن تسهم في تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة؟

(و) ما هي تدابير وآليات الرقابة الفعالة في ضمان أن يسهم الاستخدام المسؤول للتكنولوجيا في تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة لا في زيادة التحيز والتمييز؟ وهل هناك أدلة على استخدام التكنولوجيا التي تريد من تكافؤ فرص الجميع في الوصول إلى العدالة وما هي الضمانات اللازمة في هذا الصدد؟

(ز) ما هي الممارسات الواعدة القائمة في تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتقييم تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، بما في ذلك ما يتعلق بالعدالة البيئية ونظم العدالة غير الرسمية والعرفية والاستخدام المسؤول للتكنولوجيا؟

(ح) ما هي التدابير التي ينبغي وضعها وتنفيذها لضمان أن يشمل تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة الوصول إلى التدخلات الصحية، من حيث تعلقها بالوقاية من الأمراض المعدية وتدبير علاجها، بما يشمل فيروس نقص المناعة البشرية، بين الأشخاص الذين هم على احتكاك بنظام العدالة الجنائية؟

البند الموضوعي 3- التصدي للجريمة ومكافحتها - بما في ذلك الجريمة المنظمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره - بأشكالها الجديدة والمستجدة والمتغيرة

ألف- معلومات أساسية

80- يتطور المشهد الإجرامي سريعا بسبب سرعة التقدم التكنولوجي وتزايد العولمة والنمو المطرد للأسواق العالمية. وأثبت المجرمون خفة حركتهم في استخدام أساليب عمل جديدة والبحث عن المزيد من الفرص لتحقيق مكاسب غير مشروعة.

81- ولا تزال الجريمة المنظمة والإرهاب بوجه خاص يشكلان تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. وتستغل الجماعات الإجرامية المنظمة والإرهابية المتطورة باستمرار التغيرات الهيكلية على المستويات المحلية والوطنية والدولية، وتستخدم الثغرات في نظم العدالة الجنائية وتهدف إلى التأثير على الديناميات السياسية والاجتماعية-الاقتصادية لما فيه صالحها. وتسهم النزاعات وضعف الحوكمة وسيادة القانون، فضلا عن عدم التيقن من الجوانب السياسية والاقتصادية، في تهيئة الظروف التي تسمح بازدهار الجريمة المنظمة والإرهاب والتطرف العنيف. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت الجريمة المنظمة أكثر فتكا في العقد الماضي، ف جرائم القتل المرتبطة بالأسلحة النارية وحدها تؤدي إلى ضعف عدد الوفيات المترتبة على النزاعات المسلحة والإرهاب مجتمعين على الصعيد العالمي.⁽³⁶⁾(37)

82- وعلاوة على ذلك، تجد الدول الأعضاء نفسها في حاجة إلى زيادة استجابتها وتعاونها في المسائل المتعلقة بأشكال الجريمة الجديدة والمستجدة. ولتلبية هذه الحاجة، يتعين على مقرري السياسات والممارسين

(36) انظر أيضاً الفقرتين 45 و 46.

(37) تقرير عام 2019 الصادر عن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة العالمي بشأن جرائم القتل - www.unodc.org/documents/data-and-analysis/gsh/Booklet_6new.pdf وتقرير المكتب لعام 2023 بشأن الدراسة العالمية عن جرائم القتل www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/global-study-on-homicide.html

وضع وتنفيذ ورصد وتقييم سياسات شاملة وقائمة على الأدلة لمنع تلك الأشكال من الجريمة ومكافحتها، مع أخذ طابعها العابر للحدود الوطنية في الاعتبار.

83- وعلى المدى الطويل، سيكون من المهم أيضا النظر في احتمال حدوث سلوك إجرامي في الفضاء الخارجي، بالنظر إلى تزايد النشاط البشري هناك ولعدم وجود إطار تنظيمي للتصدي للجرائم المرتكبة في الفضاء.

باء - المسائل الرئيسية/محور التركيز

1- الجريمة المنظمة وتطورها في العصر الرقمي

84- تتطور الجريمة وتأخذ في التطور باستمرار. وهناك العديد من العوامل التي تؤثر على هذا التطور، بما في ذلك العولمة والنزاع وضعف سيادة القانون وتغير المناخ والتكنولوجيا.

85- ولا يزال الاتجار بالمخدرات والأسلحة النارية، وتهريب المهاجرين، فضلا عن الجرائم التي تستغل البشر، مثل الاتجار بالأشخاص، مجالات رئيسية للنشاط الإجرامي آخذة في التطور وتحتاج إلى معالجة. فشبكات الاتجار بالأسلحة النارية، على سبيل المثال، تبحث عن أساليب ودروب جديدة للاتجار، تتكيف مع التغيرات في التشريعات والتكنولوجيا ومصادر العرض والطلب، وقد تتفاعل مع صغار المجرمين ومع الإرهابيين والجماعات المسلحة من غير الدول على حد سواء.

86- وعلاوة على ذلك، تسيء الجماعات الإجرامية المنظمة استخدام الأسواق العالمية المتنامية والتقدم التكنولوجي المتسارع باستمرار لأغراض إجرامية. ولذلك، فإن البيانات المتعلقة بالأسواق الإجرامية المختلفة وتطورها أساسية لفهم اتجاهات الجريمة ولاستنباط وتقدير وتقييم فعالية تدابير المنع والتدابير المضادة المحددة الهدف، بما في ذلك الاستراتيجيات الشاملة القائمة على الأدلة لمكافحة الجريمة المنظمة.

87- وفيما يتعلق بجميع أشكال الجريمة، تعمل التكنولوجيا كمضاعف للقوة. ويمكن للجماعات الإجرامية المنظمة أن تيسر وتوسع أنشطتها الإجرامية غير المشروعة، بسبل منها إساءة استخدام الذكاء الاصطناعي للأغراض الإجرامية. فالمتاجرون بالبشر، على سبيل المثال، يستخدمون التكنولوجيا في كل خطوة من خطوات عملية الاتجار، بما يشمل استخدامها لاستهداف الضحايا وتجنيدهم واستغلالهم والسيطرة عليهم، وكوسيلة لتوسيع نطاق الوصول إلى أعداد أكبر من العملاء. بل إن نسبة متزايدة من أعمال الاتجار بالبشر ترتكب حصرا عبر الإنترنت⁽³⁸⁾. ويأخذ في النمو أيضا الاتجار غير المشروع عبر الإنترنت بالمخدرات والأسلحة النارية وغيرها من السلع الخاضعة للمراقبة عن طريق الشبكة الظاهرة والشبكة الخفية، ويستخدم جملة سمات منها إخفاء الهوية والتشفير. وعلاوة على ذلك، أحدثت التطورات التكنولوجية تحولا هائلا في الصنع غير المشروع للأسلحة النارية وأجزائها وذخائرها. وفي بعض المناطق، أصبحت غالبية الأسلحة النارية التي تُصنَّب الآن في مسرح الجريمة "بنادق شبكية" محلية الصنع، تنتج عن طريق مجموعات "الشراء والبناء وإطلاق النار" (buy, build, shoot) التي تُشترى عبر الإنترنت وتُشحن بواسطة الطرود. وبالمثل، يتيح استخدام الجيل الجديد من الطابعات الثلاثية الأبعاد وأدوات التفريز المعدني التي تعمل بالتحكم الرقمي الحاسوبي تصنيع أجزاء الأسلحة النارية في المنزل، وذلك استنادا إلى مخططات نموذجية تستمد من الإنترنت.

(38) هذا هو الحال على سبيل المثال عندما يستخدم المتجرون تقنيات الاستمالة على منصات وسائل التواصل الاجتماعي لاستغلال الأطفال

والشباب عبر الإنترنت، أو للإكراه على البغاء أو تطوير مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال عبر الإنترنت. انظر الوثيقة

CTOC/COP/WG.4/2021/2 الصادرة عام 2021، الفقرة 5.

88- وكذلك أدى التوسع السريع في الاتصال عبر الإنترنت إلى زيادة مخاطر الجرائم السيبرانية، مثل الهجمات الإلكترونية، بما فيها البرمجيات الخبيثة⁽³⁹⁾.

89- ويتعين على الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية أن تواكب الأشكال السريعة التطور لإساءة استعمال التكنولوجيات للأغراض الإجرامية وأن تعمل على تحديث تدابير استجابة العدالة الجنائية طوال عملية المنع والكشف والإبلاغ والتحقيق والملاحقة القضائية بأكملها. وفي سياق عملية إنشاء القدرات المؤسسية الرامية إلى مكافحة الجريمة السيبرانية، أثبتت وحدات التحقيق والمقاضاة المتخصصة فعاليتها، إلى جانب خبراء الاستدلال الرقمي الجنائي ومخبراته. وهذه الوحدات ضرورية للتحقيق في الجريمة السيبرانية، ولكنها لازمة أيضا لدعم إنفاذ القانون الأخرى في التحقيق في الجرائم التي تيسرها تكنولوجيات المعلومات.

90- وعلى الصعيد المعياري، يلزم وضع معايير عالمية ملزمة للتعامل مع هذه التحديات الآخذة في التطور المتعلقة بالاستخدام الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات التي تود تناولها اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، التي أنشأتها الجمعية العامة بموجب قرارها 247/74.

2- الإرهاب بأشكاله الجديدة والناشئة والمتطورة

91- تفرض طبيعة التهديد الإرهابي ونطاقه وانتشاره الجغرافي تحديات كبيرة أمام الدول الأعضاء في التكيف مع الطرائق العملية المتطورة باستمرار.

92- وعلى غرار الجماعات الإجرامية المنظمة، يستخدم الإرهابيون بشكل متزايد التكنولوجيات الجديدة والناشئة لارتكاب هجمات إرهابية والتحريض عليها والتجنيد لها وتمويلها والتخطيط لها وتنفيذها. وقد قاموا بتتبع نماذج التمويل الخاصة بهم من خلال استخدام العملات المشفرة والأسواق على شبكة الإنترنت الخفية. وقد يستغل الإرهابيون أيضا جملة أمور منها التصنيع بالإضافة (الطباعة الثلاثية الأبعاد) وتقنيات تحديد الموقع الجغرافي، وبرامج التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم، واستخدام المسيرات التجارية (درون) كأسلحة. ولمواجهة ذلك، يجب تزويد الدول الأعضاء بالأدوات والموارد ذات الصلة، فضلا عن أنشطة بناء القدرات المصممة خصيصا التي تتناول كيفية تسخير التكنولوجيات الجديدة للكشف عن هذه الأفعال، وكفالة الالتزام بحقوق الإنسان وضمان الأصول القانونية الواجبة في جميع مراحل عملية العدالة الجنائية.

93- وتتصاعد الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، مما يتطلب أن تتخذ الدول الأعضاء تدابير للكشف عن هذه التهديدات الجديدة والتصدي لها.

94- وكذلك يدرك المجتمع الدولي بشكل متزايد أهمية معالجة الأسباب الجذرية للتطرف العنيف ودوافعه في إطار أي جهود طويلة الأجل تبذل من أجل التصدي للإرهاب. ومن الضروري وضع وتنفيذ نهج شاملة تشرك المجتمع بأسره والحكومة بأكملها مع منظمات المجتمع المدني وضحايا الإرهاب والنساء والشباب، من جملة فئات أخرى.

3- الأشكال الجديدة والناشئة للجريمة والصلوات بين الجريمة المنظمة والإرهاب

95- يحقق المجرمون الضالعون في الجريمة المنظمة وكذلك الإرهاب أرباحا كبيرة من أشكال الجريمة الجديدة والناشئة. والجرائم التي تضر بالبيئة هي من الجرائم الأكثر ربحية ويرجح أن يزداد تورط الجماعات

(39) انظر أيضا الفقرة 29.

الإجرامية، على سبيل المثال في الاتجار بالمعادن أو الأخشاب أو النفايات. وارتكاب هذه الجرائم يحرم الحكومات من عائدات كبيرة ويقطع من أرباح الأعمال التجارية والأسواق المشروعة. وفي ضوء الأزمة الثلاثية الأبعاد التي تواجه الكوكب (تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث)، فإن اتخاذ إجراءات شاملة ضد الجرائم التي تضر بالبيئة بما في ذلك الاتجار بالحياة البرية والاتجار بالنفايات هو ضرورة عالمية. وكذلك حظيت جرائم أخرى مثل الاتجار بالممتلكات الثقافية والمنتجات الطبية المغشوشة باهتمام عالمي متزايد وتحتاج إلى معالجة أكثر شمولاً.

96- وينبغي النظر في جعل أشكال الجريمة الموصوفة أعلاه جرائم خطيرة، في الحالات المناسبة، وعلى النحو المحدد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وذلك لإدراجها في نطاق الاتفاقية وتيسير التعاون الدولي.

97- ويستفيد الإرهابيون بشكل متزايد من الروابط مع الجريمة المنظمة بأشكالها المختلفة، مثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات والموارد الطبيعية والممتلكات الثقافية، لتمويل جهودهم ودعمها. وتزدهر هذه الروابط، على وجه الخصوص، في المناطق ذات الحدود التي يسهل اختراقها وفي ظل ضعف الحوكمة. ويستفيد المجرمون، فيما يتعلق بالجريمة المنظمة والإرهاب على السواء، من تضاعف دروب السفر البحري والجوي وطرق التجارة، مع وجود ضوابط محدودة لإنفاذ القانون، مما يسمح للسلع غير المشروعة والمسافرين الذين يمثلون خطراً كبيراً بعبور الحدود البحرية والجوية والبرية دون أن يكتشف أمرهم. ولذلك، ينبغي النظر أيضاً في تجريم سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب، على النحو المطلوب في قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

4- الاعتبارات الشاملة لمجالات متعددة

98- يطرح تأمين الأدلة الإلكترونية الموجودة في ولاية قضائية أخرى أو على خوادم سحابية تحديات بالنسبة للتحقيقات المتعلقة بالجريمة المنظمة عبر الوطنية وبمكافحة الإرهاب، لا سيما وأن هذه المسائل حساسة من حيث الوقت وتتطلب اتخاذ تدابير استجابة سريعة في التعاون الدولي. ولا يزال دور مقدمي خدمات الاتصالات في المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية والتعاون الدولي في المسائل الجنائية موضوعاً حاسماً. ولا يقل عن ذلك أهمية قدرة سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية على التعاون مع مقدمي خدمات الاتصالات في المقرات الأجنبية.

99- والتصدي لغسل الأموال ومواجهة تمويل الإرهاب هما من أكثر الأدوات فعالية لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب ولكنهما لا يزالان يمثلان تحدياً ويتعرضان لقدر كبير من الإهمال. وعلى وجه الخصوص، فإن غسل الأموال القائم على التجارة، والتجريد من الموجودات، وإساءة استخدام الأصول الافتراضية، والمقامرة عبر الإنترنت، هي جوانب تتطلب مزيداً من الاهتمام.

100- ويجب على الدول الأعضاء أن تضع وتنفذ نظاماً فعالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بسبل منها بناء قدرات أجهزة إنفاذ القانون والوكالات المرتبطة بها لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة. وعلاوة على ذلك، يجب اعتماد تدابير لتعزيز التعاون فيما بين الوكالات المعنية بالاستخبارات وإنفاذ القانون والادعاء العام على نحو أكثر فعالية بشأن التحقيقات القائمة على الاستخبارات من أجل تعطيل تمويل الإرهاب. ويلزم إعطاء الأولوية للتحقيقات المالية الاستباقية المرتبطة بالتحقيق في أشكال أخرى من الجريمة المنظمة من أجل تحديد المالكين المنتفعين، ومصادرة عائدات الجريمة وإعادة تأهيلها، وتعطيل شبكات الاتجار غير المشروع. وتحتاج الدول الأعضاء أيضاً إلى دعم الشبكات القائمة المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات والاستفادة منها على نحو أفضل.

5- اعتبارات حقوق الإنسان والاعتبارات الجنسانية

101- يتعين على الدول الأعضاء أن تكون استباقية في تعزيز القدرات الوقائية وقدرات إنفاذ القانون والقدرات القضائية من أجل التصدي بفعالية للطابع المتطور للجريمة والإرهاب. ويمكن للأدوات القائمة على التكنولوجيا أن تعزز القدرة على إجراء التحقيقات وتوفر ابتكارات للتصدي للتهديدات المتصلة بالجريمة. ومع ذلك، فإن استخدام هذه الأدوات يتطلب أيضا ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وسيادة القانون، وضمان الخصوصية وحماية البيانات لتجنب التمييز أو الاستغلال أو سوء الاستخدام⁽⁴⁰⁾.

102- ويؤدي إدماج المنظور الجنساني ومنظور حقوق الإنسان في الاستراتيجيات الوطنية لمنع الجريمة المنظمة والإرهاب إلى تحسين فهم الجوانب المتعددة لتلك الجرائم ومظاهرها وعواقبها، ويدعم تصميم نُهج وقائية أكثر فعالية وقائمة على الأدلة. وعلاوة على ذلك، قد يشير دور نوع الجنس في قضايا الجريمة المنظمة والإرهاب إلى تحديات مختلفة يجب أن تعترف بها الدول الأعضاء وتتصدى لها، بما في ذلك الطرق المختلفة التي تواجه بها المرأة صعوبات بسبب نوع جنسها تحديدا عندما تحاول اللجوء إلى العدالة وتلتمس سبل الانتصاف عند وقوعها ضحية لهذه الجرائم⁽⁴¹⁾.

جيم- أسئلة للمناقشة

103- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:

(أ) كيف يمكن استخدام استراتيجيات شاملة تشمل المجتمع بأسره لمنع الجريمة المنظمة والإرهاب والتصدي لهما من أجل تعزيز وتبسيط الاستجابات الوطنية والإقليمية؟

(ب) ما هي السياسات والتدابير وأفضل الممارسات التي يلزم النظر فيها لتعزيز وتوطيد التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب وأشكال الجريمة الجديدة والناشئة؟ وما هي الطريقة الأفضل لكي تستخدم لهذا الغرض الصكوك المتعددة الأطراف القائمة مثل اتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية مكافحة الفساد ومعاهدات مراقبة المخدرات؟

(ج) ما هي الخطوات التشريعية والتنظيمية والعملية التي يمكن أن تتخذها الدول الأعضاء لمعالجة أوجه التقدم التكنولوجي وتطور الجريمة المنظمة والإرهاب وحماية الضحايا؟

(د) ما هي أوجه التقدم التكنولوجي التي ينبغي إيلاؤها مزيدا من الاهتمام لتعزيز قدرة الدول الأعضاء في مجال العدالة الجنائية من أجل العمل، على وجه الخصوص، على منع الإرهاب والجريمة المنظمة بجميع أشكالها ومظاهرها والتصدي لهما، وكذلك منع ومواجهة الروابط المتزايدة بينهما؟ وما هي أشكال التكنولوجيا الحديثة التي ينبغي أن تستثمر فيها الدول الأعضاء لكي تظل قادرة على التصدي بشكل مناسب لهذه الجرائم المحددة في الوقت الذي تواصل فيه أيضا حماية حقوق الإنسان وتوفير ضمانات لمراعاة الأصول القانونية الواجبة؟

(40) للاطلاع على أثر هذه الأدوات على حماية حقوق الإنسان، مثل الحق في الخصوصية وسيادة القانون، انظر الفقرات 29 و113 و133 و138 و139.

(41) انظر أيضا الفقرة 58.

- (هـ) كيف يمكن استخدام التعاون مع شركات التكنولوجيا لتحديد وتطوير استجابات مصممة خصيصا للتصدي للمخاطر التي يفرضها استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي أو الشبكة الخفية؟
- (و) ما هي التحديات الرئيسية التي يواجهها تعاون السلطات الوطنية المختصة مع مقدمي خدمات الاتصالات الموجودين في الخارج وما هي الدروس المستفادة منه؟ وما هي المشاكل التي يفرضها انخراط الأطر والنهج والشروط والإجراءات القانونية المختلفة وما هي الحلول المقدمة كممارسات جيدة؟
- (ز) كيف يمكن إدماج حماية حقوق الإنسان على نحو أفضل في تدابير إنفاذ القانون وتدابير التصدي في مجال العدالة الجنائية التي تعالج الجريمة المنظمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك الأشكال الجديدة والناشئة والمتطورة؟
- (ح) كيف يمكن تعزيز استبانة وتقييم وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناشئة عن أنشطة الأصول الافتراضية وعن أنشطة أو عمليات مقدمي خدمات الأصول الافتراضية؟
- (ط) كيف يمكن تعزيز الدعم المقدم إلى الشبكات الإقليمية المشتركة بين الوكالات والمعنية باسترداد الموجودات، وكيف يمكن استخدام ذلك الدعم على نحو أفضل لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة؟
- (ي) ما هي الممارسات الجيدة التي حددها البحث والتقييم فيما يتعلق بوضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة ومراعية للمنظور الجنساني ومراعية لحقوق الإنسان لمنع الجرائم الخطيرة والتصدي لها، بما في ذلك الجريمة المنظمة والاتجار بالأشخاص والفساد؟

حلقة العمل 3- المضي قدما: تعزيز جمع البيانات وتحليلها من أجل توفير حماية أفضل للناس والكوكب في وقت ظهور أشكال جديدة ومستجدة ومتغيرة من الجريمة⁽⁴²⁾

ألف- النطاق

1- جمع البيانات وتحليلها كأساس لوضع السياسات

104- تلتزم بيانات الجريمة والعدالة الجنائية لفهم ديناميات الجريمة والسياق الظرفي وتدابير تصدي نظام العدالة الجنائية لها. وعلاوة على ذلك، هناك حاجة إلى بيانات مصنفة حسب نوع الجنس لتشكيل منظور مستنير ومرح للاعتبارات الجنسانية وقائم على الأدلة. وتوفر النظم الوطنية ودون الوطنية لإحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية خط الأساس لجمع البيانات وتحليلها. وتوجد منهجيات مختلفة كثيرة لجمع البيانات الكمية والنوعية عن الجريمة وعمليات العدالة الجنائية وتحليلها والإبلاغ عنها، ويعتمد النهج الأنسب اعتمادا شديدا على الظاهرة المحددة قيد التحقيق⁽⁴³⁾. وقد تم وصف النطاق والتحديات المتعلقة بهذه النظم في وثائق أصدرتها

(42) النص هو نتاج عمل مشترك مثير بين المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومعهد العدالة التايلندي، بمساهمة معاهد أخرى منتسبة إلى شبكة معاهد برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

(43) التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية والإطار الإحصائي لقياس جرائم قتل النساء والفتيات المتعلقة بنوع الجنس هما من أمثلة الأدوات الدولية التي توجه جمع البيانات الموحدة. وتوجد أيضا مبادئ توجيهية ومعايير تتعلق بالدراسات الاستقصائية عن الإيذاء والفساد، وبقياس العدالة الجنائية ورصدها وتقييمها، وبالمناهج الموحدة، مثل المبادئ التوجيهية لإنتاج البيانات الإحصائية من قبل جانب مؤسسات العدالة الجنائية.

الأمم المتحدة سابقاً⁽⁴⁴⁾. وتساعد المعايير والقواعد الدولية، فضلاً عن المفاهيم والتعاريف والمنهجيات المشتركة، في إنتاج بيانات قابلة للمقارنة عالية الجودة من أجل الإبلاغ على الصعيد الوطني والدولي.

105- ويمكن لنظام جمع بيانات يقوم على أساس تقارير تستند إلى الأحداث أن ينتج معلومات مفصلة عن حوادث الجرائم الفردية، باستخدام طائفة واسعة من المتغيرات المصنفة. ويمكن للبيانات المصنفة الناتجة عن ذلك أن تكشف عن تفاصيل ذات صلة بالسياسات كانت ستبقى غامضة لولا ذلك، وتسمح بوضع سياسات قائمة على الأدلة تتسم بأهمية حاسمة لتحسين الوصول إلى العدالة وضمان اتباع نهج يتمحور حول الإنسان.

106- ويشكل قياس أشكال الجريمة الناشئة والمتطورة، مثل الجريمة السيبرانية، والجرائم المالية، والفساد، والاتجار بالأشخاص، وتهريب المهاجرين، وصنع الأسلحة النارية وقطع غيارها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، والاتجار بالمنتجات الثقافية، تحدياً خاصاً. فهذه الجرائم متعددة الأوجه ولا يمكن أن تسجل دوماً في إحصاءات الجريمة التقليدية.

107- وتشكل الجرائم التي تضر بالبيئة مثل إزالة الغابات وتدهورها على نحو غير قانوني وجرائم الحياة البرية والجرائم في قطاعي مصائد الأسماك والمعادن والجرائم النفايات تهديدات كبيرة لكوننا، مما يؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي وتدمير الموائل واستنفاد الموارد. وتتطلب معالجة هذه القضايا نهجاً يركز على البيانات، يدمج الإحصاءات البيئية والصور المأخوذة من السواتل وبيانات أجهزة الاستشعار في قواعد بيانات العدالة الجنائية. وعلاوة على ذلك، وحسب الولاية القضائية، يمكن أن يخضع السلوك الأساسي للقانون الجنائي أو الإداري أو التجاري. ولهذا السبب، هناك حاجة إلى بيانات ونهج تحليلية جديدة لتحسين جهود الوقاية وإنفاذ القانون والتعطيل لحماية الناس والكوكب بشكل أفضل. وتتسم الجهود التعاونية التي تشمل عدة قطاعات، بما في ذلك وكالات حماية البيئة والمجتمعات المحلية والمنظمات الدولية، بأهمية حيوية لضمان استجابة شاملة وفعالة.

2- مصادر البيانات الجديدة

108- لا تزال نسبة كبيرة من الجرائم، ولا سيما أشكال الجريمة الجديدة والناشئة والآخذة في التطور، "مخفية" وغير مكتشفة ولا تبلغ بها السلطات. ويتطلب تسجيل هذه الجريمة وتقييمها وفهمها تحسين استخدام أدوات البيانات القائمة (مثل التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية) وكذلك مصادر المعلومات المختلفة التي تكمل إحصاءات الجريمة "التقليدية" مثل البيانات والمعلومات الواردة من قطاعات أخرى، بما في ذلك قطاع الصحة، ووزارات البيئة، والمرافق، وخدمات الرعاية الاجتماعية، والخدمات المصرفية والمالية، وقطاع التأمين، وسائر الجهات الفاعلة في القطاع الخاص. وقد تساعد هذه المصادر الأخرى أيضاً في استبانة التغييرات في أساليب عمل الجريمة في مرحلة مبكرة التي لن يكون من السهل اكتشافها من إحصاءات الجريمة وحدها.

109- وتمثل حماية الكوكب من الجرائم التي تضر بالبيئة مجالاً يفتقر إلى البيانات بوجه خاص. ويلزم تحسين إنتاج البيانات وجمعها، بما في ذلك إحصاءات الجريمة عند الاقتضاء، وتحديد مصادر بيانات إضافية للمساعدة في معالجة الأزمة الثلاثية الأبعاد التي يواجهها الكوكب، من تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث. ويتسم بأهمية بالغة إدماج البيانات المستمدة من التصوير بالسواتل وشبكات الاستشعار

(44) انظر حلقة العمل 1 - منع الجريمة بالاستناد إلى الأدلة: الاستفادة من الإحصاءات والمؤشرات والتقييم في دعم الممارسات الناجحة،

كيوتو، اليابان، 20-27 نيسان/أبريل 2020 (A/CONF.234/8)؛ تقرير المعهد الوطني المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن خارطة طريق لتحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة وزيادة توافرها على الصعيدين الوطني والدولي، اللجنة الإحصائية، الدورة الرابعة والأربعون (E/CN.3/2013/11)؛ تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعهد الوطني المكسيكي للإحصاء والجغرافيا عن إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية، اللجنة الإحصائية، الدورة الثالثة والخمسون (E/CN.3/2022/14).

وقواعد بيانات الرصد البيئي. ويستخدم الإبلاغ المجتمعي ومبادرات مشاركة المواطنين في النشاط العلمي كمصادر قيمة للبيانات، الأمر الذي يساهم في الكشف المبكر عن الانتهاكات البيئية والتغيرات في أساليب العمل الإجرامية.

110- ولدى "البيانات الضخمة" إمكانية محتملة في الكشف والرصد والقياس، وكذلك في تحليل النشاط الإجرامي والإبلاغ عنه وتقييم تدابير التصدي ذات الصلة. ويشير مصطلح "البيانات الضخمة" عموماً إلى كميات كبيرة من البيانات تستمد من مصادر مثل وسائل التواصل الاجتماعي وسجلات الهاتف واستخلاص المعلومات من شبكة الإنترنت وأجهزة الاستشعار. ومع ذلك، قد يكون الوصول إلى هذه البيانات صعباً بسبب الحواجز التي تحول دون التشارك في البيانات بين الجهات الفاعلة في القطاعين العام والخاص (بما يشمل قضايا ملكية البيانات)، ويتعلق ذلك غالباً بعدم وجود سياسات للبيانات المفتوحة أو بمخاوف شرعية بشأن الحق في الخصوصية. علاوة على ذلك، يتطلب استخدام "البيانات الضخمة" أن تتمكن المؤسسات الوطنية من الوصول إلى بنى تحتية عالية الأداء في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويحتاج إلى موظفين ذوي مهارات جيدة (يشار إليهم في كثير من الأحيان باسم "علماء البيانات"). وتتطور مصادر البيانات الجديدة هذه، مثل البيانات ذات المرجعية الجغرافية والقياسات البيومترية والاستشعار عن بعد، على فوائد وتحديات خاصة بكل منها. ويتطلب ذلك إطاراً قوياً لحوكمة البيانات في قطاع العدالة الجنائية لتحديد الأدوار والمسؤوليات وتحديد مبادئ جمع البيانات واستخراجها ومعالجتها وتعميمها واستخدامها، بما في ذلك للتقارير الوطنية والدولية.

3- التكنولوجيا الجديدة في مجال تحليل البيانات

111- أنتجت التطورات الأخيرة في الذكاء الاصطناعي مجموعة من التطبيقات الجديدة في قطاع العدالة الجنائية، بما في ذلك الأتمتة الرقمية البسيطة والأدوات التي تعتمد على خوارزميات أكثر تقدماً مثل التعلم الآلي أو معالجة اللغة الطبيعية. وتستخدم هذه النظم الأكثر تقدماً لأداء مجموعة متنوعة من المهام، مثل تحديد الهوية بواسطة القياسات البيومترية (مثل التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم)، والأعمال الشرطية التنبؤية لتحديد النقاط الساخنة واستخدام الموارد على النحو الأمثل، وتقييم المخاطر، وتحسين العمليات. ويمكن أن تؤدي خوارزميات الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي أيضاً دوراً محورياً في التصدي للجرائم التي تضر بالبيئة. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يكشف تحليل صور السواتل بواسطة هذه التكنولوجيات عن دلائل لإزالة الغابات أو الصيد غير القانوني، مما يساعد في الكشف عن هذه الأنشطة غير المشروعة واتخاذ تدابير التصدي لها في الوقت المناسب.

112- وتوفر نظم الذكاء الاصطناعي فوائد عديدة، مثل القدرة على معالجة كميات كبيرة من المعلومات بسرعة ومن مختلف المصادر والأشكال، وعلى أداء طائفة واسعة من المهام، مما يؤدي إلى تحسين الكفاءة وتحسين تحليل بيانات الجريمة والعدالة الجنائية تحسيناً كبيراً. ويمكن لنظم الذكاء الاصطناعي أيضاً أن تعين موظفي قطاع العدالة من خلال مساعدتهم في تنفيذ المهام المتكررة وحماية سلامتهم بتقليل تعرضهم للمواد الجارحة (مثل مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال).

113- ولكن تطبيق نظم الذكاء الاصطناعي يمكن أن ينطوي على عدد من التحديات والقيود التي يتعين التصدي لها⁽⁴⁵⁾. ومن أهمها خطر الانحياز الخوارزمي الذي يمكن أن يكرر أنماط التمييز الحالية التي يحتمل أن تعكسها البيانات التاريخية. وثمة اعتبار آخر يرافق تطبيق نظم الذكاء الاصطناعي وهو الانقمار إلى الشفافية، لأن العمليات المؤدية إلى نواتج نظام الذكاء الاصطناعي يصعب فهمها وشرحها بالكامل عادة،

(45) انظر، على سبيل المثال، تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن "الحق في الخصوصية في العصر الرقمي" (A/HRC/48/31).

إن لم يكن مستحيلا ("مشكلة الصندوق الأسود"). وينبغي أن تكون القرارات المتخذة في قطاع العدالة الجنائية شفافة بشكل عام، وتستند إلى مبررات قانونية، تُصير مفهومة للأشخاص المتأثرين بها، ومفتوحة للتدقيق فيها. وبالتالي فإن نشر الحلول القائمة على الذكاء الاصطناعي يتطلب ضمانات كافية لحماية النزاهة وحقوق الإنسان في جمع البيانات وتحليلها، بما يتماشى مع المعايير والقواعد الدولية.

4- تحقيق التوازن بين تعزيز وحماية البيانات

114- إن وضع أطر لحوكمة البيانات بشأن الجريمة والعدالة الجنائية يمكن أن يساعد الدول الأعضاء على تحديد التوازن السليم بين استخدام البيانات وإعادة استخدامها من أجل الصالح العام وحماية الخصوصية وتجنب إساءة الاستخدام. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لمساائل مثل قابلية التشغيل المتبادل، والمساءلة، والشفافية، والجودة، والأمن والحماية، والنهج المنصفة والعادلة وغير التمييزية خلال كامل دورة حياة بيانات الجريمة والعدالة الجنائية (من توليد البيانات واستخراجها وجمعها إلى تعميمها واستخدامها)، وذلك من أجل تعزيز استخدام البيانات والثقة فيها وإنصافها.

115- ووفقا للمبدأ الأساسي الأول للإحصاءات الرسمية، يتعين أن تقوم الوكالات المعنية بالإحصاءات الرسمية بتوفير البيانات للمواطنين "بتجرد وفاء بحقهم في التماس المعلومات" الخاصة بالقطاع العام⁽⁴⁶⁾. وهذه دعوة واضحة إلى "البيانات المفتوحة"، مما يعني أن البيانات يمكن استخدامها وإعادة استخدامها وإعادة توزيعها بحرية من جانب أي شخص، في أي وقت وفي أي مكان⁽⁴⁷⁾. ومن شأن توفير إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية في شكل من هذا القبيل أن يفيد في إعلام الجمهور وبتيح المجال أمام باحثين من أطراف ثالثة للمساهمة في تحليل الجريمة. ولتحقيق ذلك، يمكن إتاحة البيانات بسهولة في شكل مقروء آليا وغير مسجل الملكية واستكمالها بالبيانات الفوقية ذات الصلة. ولكن نظرا للطبيعة الحساسة لبيانات الجريمة والعدالة الجنائية، لا ينبغي أن تنتشر الإحصاءات إلا في شكل يحترم الأطر التنظيمية المعنية المتعلقة بخصوصية البيانات وأمنها. وعلاوة على ذلك، ولضمان الخصوصية، ينبغي أن يكون جمع البيانات وتحليلها متسقا بشكل وثيق مع الممارسات المسؤولة في مجال البيانات (على سبيل المثال، إخفاء الهوية، والموافقة المستنيرة للشخص موضوع البيانات، والتناسب مع الفعل)، وينبغي وضع ضمانات واضحة لحماية حقوق ورفاه الفئات الضعيفة مثل الأطفال.

باء - الأهداف

116- أهداف حلقة العمل 3 هي كما يلي:

(أ) مناقشة ما هي أنواع البيانات التي نشد الحاجة إليها من أجل توفير المعلومات اللازمة للسياسات الفعالة في منع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية التي يمكن أن تعالج أشكال الجريمة الجديدة والناشئة والمتطورة، بما فيها تلك المتعلقة بحماية الكوكب، من خلال استبانة اتجاهات الجريمة وأنماطها وتدابير التصدي للجريمة في مرحلة مبكرة قدر الإمكان؛

(ب) التصدي للتحديات المتعلقة بجمع وتحليل وحوكمة إحصاءات وبيانات عالية الجودة وقابلة للمقارنة تتعلق بالجريمة والعدالة الجنائية، وكيفية وضع منهجيات أكثر دقة وأحسن توقيتا وفعالية من حيث التكلفة لأشكال الجريمة الجديدة والناشئة والمتطورة، بما فيها تلك المتعلقة بحماية الكوكب، وخصوصا لتحليل وتقييم فعالية السياسات الرامية إلى منع تلك الجريمة والتصدي لها؛

(46) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 68/261.

(47) الميثاق الدولي للبيانات المفتوحة، "المبادئ". الرابط الشبكي: <https://opendatacharter.net/principles/>.

- (ج) مناقشة كيفية تحسين جمع البيانات عن الجرائم التي تضر بالبيئة بما في ذلك كيفية زيادة التفاعل مع الأدوات الحالية، وتحديد السلطات المعنية، ومصادر البيانات الأخرى والتحديات التي يجب التغلب عليها؛
- (د) مناقشة إمكانات المصادر الجديدة والتكنولوجيات الجديدة في جمع البيانات أو استخراجها وتحليلها، وكيفية التصدي للتحديات التي تتطوي عليها؛
- (هـ) النظر في كيفية تحسين القدرات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية على جمع هذه البيانات وتحليلها والإبلاغ عنها؛
- (و) استبانة التحديات التي تواجه التعاون بين الإحصائيين وعلماء البيانات والباحثين والمتخصصين في تقييم البيانات وتحليلها من جهة، ومقرري السياسات من جهة أخرى، بهدف تحسين إدماج البيانات في صوغ استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية.

جيم - أسئلة للمناقشة

- 117- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي حلقة العمل 3 في المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:
- (أ) كيف يمكن تعزيز الجهود الحالية لجمع البيانات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وتحليلها؟
- (ب) كيف يمكن للقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى المساعدة في جمع البيانات وتحليلها؟
- (ج) ما هي توصيات الممارسات الجيدة التي حددها البحث والتقييم من أجل وضع نظام فعال لجمع وتحليل البيانات الكمية والنوعية التي يمكن أن تنتج بيانات هامة وحسنة التوقيت ودقيقة وموثوقة لغرض صوغ السياسات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؟
- (د) ما هي الأساليب والمنهجيات الابتكارية اللازمة لاستبانة وتقييم وفهم أشكال الجريمة الجديدة والناشئة والمتطورة، بما فيها تلك المتعلقة بحماية الكوكب؟
- (هـ) كيف يمكن لمصادر البيانات والتكنولوجيات الجديدة مثل البيانات الضخمة ونظم المعلومات الجغرافية المكانية والدكاء الاصطناعي أن تساعد أجهزة العدالة الجنائية في منع ومكافحة أشكال الجريمة الجديدة والناشئة والمتطورة، بما في ذلك تلك المتعلقة بحماية الكوكب؟
- (و) ما هي أشكال التعاون التي يمكن تطويرها على الصعيدين الإقليمي والعالمي لتحسين جمع البيانات وتحليلها على الصعيدين المحلي والوطني، بما في ذلك لأغراض التقييم، ولإتاحة وصول مقرري السياسات المحليين والوطنيين إلى البيانات ذات الصلة؟
- (ز) كيف يمكن تحسين جمع البيانات الكمية والنوعية وتحليلها بشأن الجرائم التي تضر بالبيئة من أجل معالجة أفضل لأزمة الكوكب الثلاثية الأبعاد؟ وما هي التحديات الفريدة التي تفرضها هذه الجرائم على النهج القائمة على البيانات، وما هي الفرص المتاحة لتعزيز قدرتنا على التصدي لهذه الجرائم من خلال الاستخدام المبتكر للبيانات وتقييمها؟
- (ح) كيف يمكن للدول الأعضاء أن تضع إطاراً وطنياً لحوكمة البيانات بشأن الجريمة والعدالة الجنائية لضمان الاستخدام المسؤول للبيانات وإعادة استخدامها، وما هي المبادئ التي ينبغي أن تسترشد بها هذه الأطر؟

(ط) على وجه التحديد، كيف يمكن للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك شبكة مكاتبه الميدانية ومراكز الامتياز، وكذلك شبكة معاهد برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية أن تساعد الدول الأعضاء على أفضل وجه في جمع البيانات وتحليلها، وفي استبانة أشكال الجريمة الجديدة والناشئة والمتطورة، بما فيها تلك المتعلقة بحماية الكوكب، وفي إدماج البيانات، بما يشمل الأدلة التقييمية، في صنع السياسات؟

البند الموضوعي 4- العمل معاً بطريقة أفضل للارتقاء بالتعاون والشراكات، بما في ذلك المساعدة التقنية والمادية والتدريب، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

ألف - معلومات أساسية

118- في عالم يتسم بالتغير السريع والأزمات المتعددة، بما في ذلك عدم الاستقرار والقيود المفروضة على الموارد وتغير المناخ، يجب على الحكومات والمجتمع المدني والمجتمعات تكثيف جهودها للعمل معاً على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لتنفيذ حلول فعالة ودائمة للحد من العنف وتحقيق العدالة، مع تعزيز المشاركة الشاملة للجميع وثقة الجمهور في مؤسسات العدالة الجنائية.

119- وفي إعلان كيوتو وأثناء دورات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، سلمت الدول الأعضاء بالحاجة إلى تعزيز الجهود المتعددة التخصصات لمنع الجريمة ومكافحتها من خلال التعاون والتنسيق بين مؤسسات العدالة الجنائية والقطاعات الحكومية الأخرى، وبضرورة تعزيز الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة مع القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والأوساط العلمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين. وسلطت الدول الأعضاء الضوء أيضاً على أهمية العمل معاً، وأهمية المساعدة التقنية ذات الصلة، بما في ذلك المساعدة المادية والتدريب، مع مراعاة التحديات المحددة التي تواجهها البلدان الطالبة واحتياجاتها الخاصة.

باء - المسائل الرئيسية/محور التركيز

1- الشراكات والتعاون على الصعيد الوطني

120- لعل المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية والمؤتمر الخامس عشر المعني بالجريمة يودون مناقشة المكاسب الملموسة وأساليب التغلب على العقبات الراهنة التي تعوق تعزيز التعاون بين مؤسسات العدالة الجنائية وسائر الشركاء الحكوميين من جهة، ومع القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والأوساط العلمية وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة من جهة أخرى.

121- ويفضل تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بين الجهات صاحبة المصلحة في مجال العدالة الجنائية وتوحيد بيانات العدالة الجنائية، ومع التقيد بالولايات المتميزة لكل منها والقيود المرتبطة بها، يمكن أن تتولد مكاسب كبيرة في الكفاءة وقاعدة أدلة قوية لاتخاذ قرارات مستنيرة. وينبغي أيضاً بذل جهود لحشد الدعم من أصحاب المصلحة الحكوميين الآخرين لترسيخ تدخلات العدالة الجنائية في نهج يشمل الحكومة بأسرها إزاء السلامة العامة وسيادة القانون وحقوق الإنسان. وينبغي أن يشمل الأمر الأخير خدمات الرعاية الاجتماعية والتعليم والعمالة والحماية والدعم الصحي للأشخاص الذين يحتكون بنظام العدالة الجنائية، بما في ذلك خدمات الوقاية من المخدرات والعلاج والرعاية،

وهي تشمل الخدمات ذات الطابع المراعي للاعتبارات الجنسانية والعمرية، وكذلك تلك التي تستهدف الفئات السكانية المعرضة لخطر الوصم أو التمييز أو التهميش أو الاستبعاد.

122- وهناك إمكانية كبيرة للاستفادة بنفس القدر من خبرة أصحاب المصلحة غير الحكوميين في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية وإشراكهم بنشاط. وعلى الرغم من أن الوظائف الأساسية يجب أن تظل مسؤولية الدولة، فإن إشراك المجتمع المدني، واستخدام المتطوعين من المجتمع المحلي والزعماء التقليديين، حسب الاقتضاء، وكذلك الشراكات المصممة بعناية بين القطاعين العام والخاص، هي أمور يمكن أن تعزز فعالية التدخلات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وأهميتها وشرعيتها. ويمكن للأوساط الأكاديمية أن تؤدي دوراً محورياً في دعم تطوير السياسات والاستراتيجيات التي تستند إلى نتائج بحثية قوية.

123- وينبغي أيضاً النظر إلى قيمة الشراكات المتعددة التخصصات من خلال عدسة الموضوع العام للمؤتمر المعني بالجريمة وإشارته إلى تغير المناخ والرقمنة. وفي حين تتناول حلقة عمل مخصصة في المؤتمر استخدام التكنولوجيات الجديدة، فقد تود الدول الأعضاء مناقشة التهديدات الناشئة التي يفرضها تغير المناخ على عمل نظم العدالة الجنائية وقدرتها على التأثير في أنماط الجريمة. ومن شأن استكشاف كيفية تعزيز قدرة نظم العدالة الجنائية على التكيف مع تغير المناخ أن يجسد كيف يمكن أن يصبح الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة (العمل المناخي) جزءاً لا يتجزأ من الجهود المبذولة للمضي قدماً في تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (السلام والعدل والمؤسسات القوية)⁽⁴⁸⁾.

2- الشراكات والتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي

124- لعل المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية والمؤتمر الخامس عشر المعني بالجريمة يودون مناقشة استراتيجيات بشأن النهوض بالتعاون الدولي على منع جميع أشكال الجريمة، بما فيها تلك ذات الطبيعة الجديدة والناشئة والمتطورة، وبشأن حرمان المجرمين من عائدات الجريمة وبشأن بناء شبكات دولية من المهنيين المعنيين في مجال العدالة الجنائية.

125- وبدون تعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي قد يستعصي تقليص الفجوة بين قدرات الدول على التصدي من جهة وتعدّد الجماعات الإجرامية وأساليب عملها من جهة أخرى. وينطبق هذا على فئتي الجريمة التي هي بحكم تعريفها ذات طابع وطني، وتلك التي تتميز من حيث التعقيد. وفي القضايا الجنائية العابرة للحدود الوطنية، تستلزم النظم القانونية درجة كافية من المواءمة وتتطلب كذلك المؤسسات والإجراءات ذات الصلة لدعم التعاون الدولي في المسائل الجنائية، بسبل منها تسليم المطلوبين، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل الأشخاص المحكوم عليهم والإجراءات الجنائية، والتعاون الدولي لغرض المصادرة، والتعاون الدولي على إنفاذ القانون.

3- المساعدة التقنية والتدريب والمساعدة المادية

126- لعل المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية ومؤتمر الجريمة الخامس عشر يودون مناقشة الممارسات الجيدة المتعلقة بالمساعدة التقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مع التركيز على السمات الرئيسية التي ينبغي الاسترشاد بها في الخدمات الاستشارية وأساليب وتقنيات التدريب والمساعدة المادية بغية ضمان الكفاءة والفعالية والابتكار والاستدامة والامتثال المستمر للإطار القانوني الدولي.

(48) يرد مزيد من المعلومات في قسم هذا التقرير الذي يغطي البند 2 من جدول الأعمال "تعزيز نظم للعدالة الجنائية تتمحور حول الإنسان وتتمس بالشمولية والقدرة على الاستجابة في عالم دائم التغير".

127- وبغية تلبية الاحتياجات ذات الأولوية وتحديد تدابير الاستجابة المصممة خصيصا للسياق الوطني، ينبغي أن تستند المساعدة التقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى تقييم مسبق، بالتعاون الوثيق مع الحكومة وتسترشد كذلك بالمشاورات مع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين. ومن الشروط اللازمة مسبقا لتوفير أقصى قدر ممكن من إمكانيات إحداث تغيير دائم وضع نظرية تغيير واضحة وتحقيق الملكية الوطنية وإيلاء الاعتبار الواجب للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وينبغي أن تقترن المساعدة المتعلقة بالبنية التحتية والمساعدة المادية ببناء القدرات عند الاقتضاء وأن تبرز قيمة المبادرات التجريبية التي يمكن تكرارها، أو أن تشكل جزءا من مبادرات العدالة الجنائية الأوسع نطاقا التي تقودها الحكومات⁽⁴⁹⁾.

4- الإطار القانوني الدولي والإرشادات التقنية

128- في كل ما سبق، ينبغي الاستفادة إلى أقصى حد من التطبيق العملي لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بغية إنشاء نظم عدالة جنائية فعالة ومنصفة وخاضعة للمساءلة تكون بمثابة أساس لا غنى عنه للجهود الرامية إلى التصدي لأشكال محددة من الجريمة.

129- وفيما يتعلق بأشكال محددة من الجريمة، ينبغي الاستفادة من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والفساد، بما في ذلك آليات الاستعراض ذات الصلة، حيثما ينطبق ذلك.

130- ولعل الدول الأعضاء تود أن تستفيد من الأدوات العملية المستحدثة للنهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية ولتعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك أدوات التعلم الإلكتروني.

جيم- أسئلة للمناقشة

131- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المزيد من المناقشات بشأنها:

(أ) كيف يمكن للبلدان أن تشجع تعزيز التعاون بين الوكالات في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية بين الأجهزة والدوائر الحكومية، وفي أي مجالات؟ وما هي الممارسات الحيدة للشبكات الإقليمية أو دون الإقليمية من المهنيين العاملين في مجال العدالة التي يتيسر باتباعها التعاون في المسائل الجنائية، بما يشمل تناولها لأشكال الجريمة الجديدة والناشئة؟

(ب) ما هي النماذج الواعدة لإشراك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص في منع الجريمة والعدالة الجنائية، وما هي المجالات التي تثبت فيها قيمة إسهاماتها بوجه خاص؟

(ج) ما هي الفرص والقيود التي تتيحها الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؟ وما هي الوظائف الأساسية التي يجب أن تحتفظ بها الدولة؟

(د) ما هي الخبرات التي عززت إدماج خدمات الدعم الاجتماعي والتعليمي والعمالي وخدمات دعم الصحة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؟

(هـ) ما هي الهياكل والأدوات وأساليب التحليل التي أثبتت فعاليتها في جمع واستخدام بيانات منع الجريمة والعدالة الجنائية لاتخاذ القرارات القائمة على الأدلة؟

(49) فيما يتعلق بالتوجيه السياساتي الصادر عن الأمم المتحدة، ينبغي أيضا أن تسترشد المساعدة التقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بالمبادئ والإجراءات الواردة في رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون (2023).

(و) كيف يمكن أن تساعد العوامل المذكورة في (أ) إلى (هـ) على معالجة أوجه القصور في منع الجريمة، وأعمال الشرطة، والوصول إلى العدالة، ودعم الضحايا، وإدارة السجون/الجنات، وكذلك العدالة المراعية للمنظور الجنساني والعمرى؟ وكيف يمكن أن تساعد العوامل المذكورة في (أ) إلى (هـ) على منع الجريمة المنظمة والفساد والإرهاب وأشكال الجريمة الجديدة والناشئة وعلى التصدي لها؟

(ز) ما هو الأثر الفعلي لتغيير المناخ على عمل نظم العدالة الجنائية؟ وما هي الكيانات والمجموعات السكانية الخاصة التي تبين أنها تتأثر بشكل خاص؟ وهل توجد أدلة تشير إلى تغيير أنماط الجرائم في الولايات القضائية التي تتأثر بشكل خاص بتغيير المناخ؟ وإذا كان الأمر كذلك، كيف تعاملت البلدان معها؟ وما هي الخطوات التي ينبغي النظر فيها لجعل نظم العدالة الجنائية أكثر قدرة على الصمود إزاء تغيير المناخ و/أو لتخفيف بصمتها البيئية؟

(ح) ما هي النهج التي تبين أنها الأكثر نجاحاً من أجل دعم البلدان في تعزيز تطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؟

(ط) كيف يمكن استخدام اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالجريمة المنظمة والفساد ومكافحة الإرهاب بشكل أكثر فعالية كأساس للتعاون الدولي في المسائل الجنائية؟

(ي) كيف يمكن جعل توفير التدريب وغيره من أشكال بناء القدرات لموظفي العدالة الجنائية أكثر فعالية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للأثر المضاعف والاستدامة؟ وما هي الخبرة المتراكمة من إقامة شراكات مع معاهد التدريب الوطنية للشرطة والمدعين العامين والجهاز القضائي وموظفي السجون ومن تعزيز قدرات هذه المعاهد؟ وما هي قاعدة الأدلة فيما يتعلق بالمكاسب المعرفية الناتجة عن التعلم الإلكتروني أو غيره من تدابير بناء القدرات المبتكرة، مقارنة بالتدريب الشخصي التقليدي؟

(ك) كيف يمكن إدماج المساعدة المادية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التشبيد والتجديد والاشتراء، على نحو أكثر فعالية في المساعدة التقنية؟

حلقة العمل 4 - تحويل العصر الرقمي إلى فرصة: تعزيز الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية⁽⁵⁰⁾

ألف - النطاق

132- هناك اهتمام دولي متزايد بإمكانية تسخير التكنولوجيات من أجل الصالح العالمي. ويحدد الاتفاق الرقمي العالمي الذي أصدره الأمين العام للأمم المتحدة متطلبات "مستقبل رقمي مفتوح، وحر وآمن للجميع" يركز على حقوق الإنسان ويهدف إلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁵¹⁾. وتحدد خريطة طريق

(50) النص هو نتاج عمل مشترك مثير بين المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، والمعهد الكوري لعلم الجريمة والعدالة، ومعهد الأمم المتحدة الإقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، بمساهمة معاهد أخرى منتسبة إلى شبكة معاهد برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

(51) موجز السياسات للأمين العام، اتفاق رقمي عالمي - مستقبل رقمي مفتوح وحر وآمن للجميع. أيار/مايو 2023، الأمم المتحدة، نيويورك

الأمين العام من أجل التعاون الرقمي استراتيجيات للنهوض ببناء القدرات الرقمية، والمنافع العامة الرقمية، والربط الشامل، والشمول الرقمي، والثقة والأمن الرقميين، وحقوق الإنسان الرقمية، والتعاون الرقمي⁽⁵²⁾.

133- وفي معرض تأكيد الأمين العام على أهمية تعزيز الإمكانيات الإيجابية للشمول الرقمي والمنافع العامة الرقمية أشار أيضا إلى أن تطبيق التكنولوجيات على نطاق واسع ينطوي على مخاطر. تُباع بياناتنا وتُستَـرى من أجل التأثير على سلوكنا، بينما أصبحت برامج التجسس الحاسوبي والترصد خارج السيطرة، وكل ذلك دونما أي اعتبار للخصوصية؛ ويمكن أن يعرض الذكاء الاصطناعي سلامة نظم المعلومات ووسائل الإعلام للخطر، بل يعرض الديمقراطية نفسها للخطر⁽⁵³⁾. وحددت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان نفس هذه الحاجة إلى تقييم إيجابيات التكنولوجيا وكذلك مخاطرها المحتملة، في دعوتها إلى اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التكنولوجيا "لمساعدة المجتمعات على تحديد سبل منع الضرر والتقليل منه مع تعظيم فوائد التقدم التكنولوجي"⁽⁵⁴⁾.

1- حقوق الإنسان واستخدام التكنولوجيا في منع الجريمة والعدالة الجنائية

134- تشدد القرارات المتعاقبة على الصعيد العالمي على أن تسخير الإمكانيات الإيجابية للتكنولوجيا يتطلب إرشادا واضحا بشأن الاستراتيجيات الفعالة لتعزيز حقوق الإنسان مع الحماية من التمييز والتدخل في الخصوصية والكرامة الإنسانية⁽⁵⁵⁾. وفي إشارة إلى الإمكانية التي تنطوي عليها الرقمنة في جعل نظم العدالة الجنائية "أكثر فعالية ومساءلة وشفافية وشمولا واستجابة من خلال تشجيع الرقمنة"، يدعو إعلان كيوتو إلى وضع "ضمانات كافية وفعالة" لمنع الاستخدام غير السليم لهذه التكنولوجيات⁽⁵⁶⁾.

135- وأدت الكفاءات التي توفرها الرقمنة إلى التعجيل بالنمو السريع في استخدام التكنولوجيات الجديدة والمتقدمة في جميع مراحل عملية العدالة الجنائية وبما يشمل جميع مؤسساتها. ومن الأمور الأساسية لتعزيز الثقة في المؤسسات العامة والنهوض بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، المبادئ الراسخة للعدالة المفتوحة، ومبادئ الرقابة والمساءلة لمؤسسات قطاع العدالة والجهات الفاعلة فيها. ويشدد الالتزام العالمي بتعزيز تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، وعدم ترك أي أحد خلف الركب، على أهمية ضمان أن جميع التطبيقات الحالية والمستقبلية للتكنولوجيا في قطاع العدالة الجنائية تمتثل للقانون الدولي لحقوق الإنسان وللمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مع التركيز بوجه خاص على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان في المساواة، والكرامة الإنسانية والخصوصية وعدم التمييز وحرية التعبير وتكوين الجمعيات.

136- وتتيح التكنولوجيا عند استخدامها على نحو مسؤول إمكانيات كبيرة لمساعدة مؤسسات القطاعين العام والخاص في منع ضروب الجرائم والمحتوى الإجرامي المدعومة بالتكنولوجيا والمعتمدة على التكنولوجيا وكشفها والتحقيق فيها وتعطيلها وإزالتها (مثلا عمليات الاحتيال عبر الإنترنت ومواد الاعتداء الجنسي على الأطفال). وتوفر التكنولوجيا أيضا كفاءات وقدرات متزايدة لمنع الجريمة وكشفها والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها (مثلا من

(52) خريطة طريق الأمين العام للتعاون الرقمي: تنفيذ توصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي.

الدورة الرابعة والسبعون للجمعية العامة للأمم المتحدة، 29 أيار/مايو 2020 (A/74/821).

(53) ملاحظات الأمين العام في افتتاح المناقشة العامة لدورة الجمعية العامة السابعة والسبعين في 22 أيلول/سبتمبر 2022.

(54) A/HRC/48/31، الفقرة 37.

(55) انظر، على سبيل المثال، A/RES/75/1، الفقرة 13؛ A/HRC/48/31؛ A/HRC/38/47؛ CRC/C/GC/25.

(56) إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030

(A/CONF.234/16)، الفقرتان 13 و16.

خلال النظم الرقمية لإدارة القضايا وتعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية من خلال شبكات لنقل المعلومات بشكل آمن).

137- وتتمتع التكنولوجيا عند استخدامها على نحو مسؤول بالقدرة على تعزيز تكافؤ فرص الجميع في الوصول إلى العدالة من خلال توفير المعلومات القانونية عبر الإنترنت، وخدمات المساعدة القانونية، وخدمات دعم الضحايا. وبموافقة مستنيرة من جميع الأطراف، يمكن أن تؤدي جلسات الاستماع عن بعد إلى تقليل تراكم القضايا في المحاكم، والحد من صدمة المثل أمام المحكمة، والتغلب على الحواجز الجغرافية التي تحول دون الوصول إلى الخدمة.

138- ويمكن استخدام التكنولوجيا لتعزيز الشفافية في عمليات العدالة الجنائية وللمحد من مخاطر الفساد أو التعسف في استخدام السلطة أو الاستخدام غير القانوني للقوة، من خلال رقمنة سجلات التحقيق والأدلة والسجلات القضائية، وتسجيل التحقيق والإجراءات القضائية، والاستخدام المسؤول للمركبات وآلات التصوير التي تثبت على الملابس.

139- ويمكن أيضا استخدام التكنولوجيا للكشف عن ضحايا الجريمة والأشخاص المنكوبين ومساعدتهم، باستخدام الطائرات المسيرة والتصوير بالسواتل للكشف عن اللاجئين المهربين والمهاجرين المنكوبين في البحر؛ وتقنيات مطابقة الصور المستخدمة لاستبانة ضحايا الاتجار بالبشر والاعتداء الجنسي على الأطفال.

2- الحوكمة والشراكات من أجل الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات

140- يتطلب الوصول إلى الاستخدام المسؤول للتكنولوجيا في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية آليات رقابة قوية وشراكات بين القطاعين العام والخاص تعطي بحكم تصميمها الأولوية لحقوق الإنسان وتقييمات صارمة لحقوق الإنسان. وتتطوي الشراكات بين القطاعين العام والخاص على إمكانية دعم حقوق الإنسان بنشاط من خلال تعزيز منع الجريمة وكشفها ومقاضاة مرتكبيها، وضمان أن يكون تطوير تكنولوجيات المستقبل متوافقا مع حقوق الإنسان ومصمما لتلبية الاحتياجات المتطورة في قطاع العدالة الجنائية.

141- ولكن التوسع في استخدام تكنولوجيات القطاع الخاص في قطاع العدالة الجنائية يثير عدة اعتبارات هامة، منها الحاجة إلى ما يلي: تقييم الآثار المترتبة على هوامش الربح؛ والمقاومة الشديدة لخصخصة الخدمات الأساسية؛ وتنفيذ آليات تشريعية وتنظيمية لضمان الرقابة العامة على مشاركة القطاع الخاص في وظائف العدالة الجنائية بموجب القانون. وتتسم آليات محددة للمساءلة والمسؤولية بأهمية حيوية في تنظيم التصدي للتكنولوجيات التي تنتهك حقوق الإنسان وفي الحالات التي تقبل فيها شركات التكنولوجيا في تعديل و/أو إزالة المحتوى غير القانوني.

142- وهناك حاجة إلى التزام مشترك بين القطاعين العام والخاص للحفاظ على المشاعات الرقمية وضمان بقاء التكنولوجيا منفعة عامة عالمية. وهذا يتطلب تعزيز الجهود لضمان تكافؤ فرص الوصول إلى التكنولوجيات والبيانات والمعرفة الرقمية - بسبل منها مكافحة أوجه عدم المساواة القائمة التي تحول دون الوصول إلى الموارد والمهارات الرقمية، وإزالة إمكانات تحقيق عائدات من البيانات وحظر حقوق الملكية على السلع العامة.

143- ويلزم بذل جهود متواصلة لتقييم آثار التكنولوجيات الناشئة على حقوق الإنسان. ويتطلب ذلك إجراء بحوث وتنفيذ عمليات رصد وتقييم متعددة التخصصات والقطاعات، ووضع أطر قانونية وتنفيذية للتصدي للأشكال الجديدة والناشئة من الجريمة التي تمكنها التكنولوجيا، مع ضمان تقييد أي استخدام لتلك التكنولوجيات في قطاع العدالة الجنائية بمعايير حقوق الإنسان.

باء - الأهداف

144- أهداف حلقة العمل 4 هي كما يلي:

- (أ) تماشياً مع الإرشادات الواردة في خريطة طريق الأمين العام للتعاون الرقمي، مناقشة الاستراتيجيات العملية والشراكات الرامية إلى تحقيق الشمول الرقمي والثقة والأمن الرقمي وحقوق الإنسان الرقمية والتعاون الرقمي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (ب) وبشكل أكثر تحديداً، استكشاف استراتيجيات لتعزيز إدارة التكنولوجيا على نحو فعال ومنسق يستوعب الجميع، بما في ذلك وضع وتنفيذ قواعد ملزمة، بين القطاعين العام والخاص لمنع ومكافحة استخدام التكنولوجيات للأغراض الإجرامية، وضمان اتساق استخدام التكنولوجيا مع القانون الدولي، وضمان أن تعمل التكنولوجيات الرقمية وشبكة الإنترنت كمنفعة عامة عالمية مستدامة؛
- (ج) مناقشة استراتيجيات تعزيز الشمول الرقمي، استناداً إلى مبدأ عدم ترك أي شخص خلف الركب، ومع إيلاء اهتمام خاص للأبعاد الجنسانية والتقاطعية وحقوق واحتياجات مجموعات محددة (بما في ذلك النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، وما إلى ذلك) وتعزيز تكافؤ فرص الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية والبيانات والمعرفة (المشاعات الرقمية) كأحد جوانب استراتيجيات منع الجريمة وكوسيلة لتعزيز تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة؛
- (د) مناقشة كيف يمكن للتكنولوجيات أن تساعد في تعزيز جمع البيانات وتحليلها وتطبيقها في نظم العدالة الجنائية، مع مراعاة ضمانات حماية البيانات واعتبارات حقوق الإنسان بما في ذلك الخصوصية والحريات الأساسية الأخرى (التنقل والتجمع وتكوين الجمعيات وما إلى ذلك)؛
- (هـ) تحديد الفرص المتاحة لزيادة الاستفادة من التكنولوجيا لاستبانة ومكافحة الجريمة السيبرانية والاستخدام الخبيث للتكنولوجيا (بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة).

جيم - أسئلة للمناقشة

145- لعلّ المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية وفي حلقة العمل 4 في المؤتمر الخامس عشر يودون النظر في الأسئلة التالية من أجل إجراء المناقشات بشأنها:

- (أ) ما هي الفرص المتاحة لتسخير استخدام التكنولوجيات (بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة الناشئة) في نظام العدالة الجنائية أو زيادة تعزيز استخدامها أو النهوض به، وذلك بطرق قانونية وأخلاقية ومتسقة مع الجهود الرامية إلى تعزيز تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة وعدم ترك أي شخص خلف الركب، مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق واحتياجات مجموعات محددة (مثل النساء، والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وضحايا الجريمة والأفراد الذين يواجهون التمييز أو التهميش)؟
- (ب) ما هي التحديات الرئيسية وما هي الضمانات وآليات الرصد والامتثال التي ينبغي وضعها لضمان توافق استخدام التكنولوجيات في نظام العدالة الجنائية مع القانون الدولي؟
- (ج) ما هي أكثر الآليات فعالية لتنظيم استخدام التكنولوجيا في قطاع العدالة الجنائية وكيف يمكن إدارة التقارب بين المصالح العامة والخاصة لضمان أن تعمل كل من خدمات العدالة الجنائية والتكنولوجيات الرقمية بفعالية كسلع عامة عالمية مستدامة؟

(د) ما هي الآليات التي يمكن من خلالها تعزيز الشراكات المتعددة القطاعات من أجل التعاون الفعال بين هيئات القطاع العام، بما في ذلك منظمو الاتصالات السلكية واللاسلكية، ومصنعي التكنولوجيا ومقدمو الخدمات في القطاع التجاري؟

(هـ) هل هناك طرق أدى بها استخدام التكنولوجيا في نظام العدالة الجنائية إلى تفاقم تهميش أو استهداف الأفراد والجماعات الذين يواجهون التمييز بالفعل؟ (ما هي الآثار الجنسانية والتقاطعية، على سبيل المثال). كيف يمكننا الاستفادة من هذه النتائج لتحفيز الشمول الرقمي؟

(و) مع التطور السريع للتكنولوجيات، ما هي الضروب الجديدة التي يمكن توقعها من الجرائم التي تمكنها التكنولوجيا، وما هي الطرق التي يمكن أن تساعد بها التكنولوجيات في منع هذه الجرائم وكشفها ومكافحتها مع الحفاظ أيضا على سيادة القانون وحقوق الإنسان؟

(ز) ما هي الآليات التي يمكن وضعها لرصد التكنولوجيات الجديدة والناشئة، من أجل منع الاستخدام الخبيث، ومعالجة مخاطر قصور النظم، وضمان الاستخدام الفعال والقانوني والمسؤول لهذه التكنولوجيات في قطاع العدالة الجنائية؟